

The argumentation when Ibn Hisham Al-Ansari in travel issues

م.د. الاء أكرم خليل الصفار
Lect.Dr. Alaa akram khaleel Al safar
جامعة الموصل / كلية التربية للعلوم الإنسانية
University of Mosul\ College of Education for Human
Sciences

E-mail: alaaalsafr1983@uomosul.edu.iq

الكلمات المفتاحية: الحجاج، ابن هشام، الاستدلال النقلي، الاستدلال العقلي، النصب، المصدرية، الحالية.

Keywords: The argumentation, Ibn Hisham, textual inference, mental inference, accusative, source, current.



الملخص

لما كانت بنية الخطاب الحجاجي بوجه عام بنية استدلالية، فقد انطاقت الدراسة من صميم هذا المفهوم، وقوفاً عند مظاهر الحجاج النحوي عند ابن هشام الأنصاري في معرض توجيهاته النحوية في مسائل خمس في النحو العربي، فوثبت مسائلة تحت عنوان (المسائل السفرية)، اعتباراً بمعالجته لها وهو على جناح السفر. فأسكلت عبارات مشهورة على ألسنة العامة، ووقع الخلاف في توجيهها على النصب، متمنلة بوجه النصب في (فضلاً)، و(لغة)، و(خلافاً)، و(أيضاً)، و(هُلمَّ جَراً). فكان استقراء الأراء البصرية، والكوفية، وإدلاء ابن هشام بتوجيهاته المقرونة بالحجج في كل مقام، مُحتملاً وجوها عدة، احتجاجاً بالقرآن الكريم، أو الحديث الشريف، أو الشعر العربي تارة، واستدلالاً على منطقية توجيهاته تارة أخرى بركني الحجاج المتمثل بالسماع، والقياس، فشكلت حجاجيته ممارسة منطقية النظير بالأدلة، والبراهين في إطار كلً من الاستدلال النقلي، والعقلي، وهو ما يشكل إحدى مُسلمات النظير بالأدلة، والبراهين في إطار كلً من الاستدلال النقلي، والعقلي، وهو ما يشكل إحدى مُسلمات التنظير لمصطلح الحجاج النحوي وفق المنظور اللساني، مُستَمد ثراءه من الميراث اللغوي، والنجهما: أنَّ التعلير لمصطلح الحجاج النحوي وفق المنظور اللساني، مُستَمد ثراءه من الميراث اللغوي، والنجوا على حدً سواء. فكان الحجاج النحوي وفق المنظور اللساني، مُستَمد ثراءه من الميراث اللغوي، والجدل، والمنطق، تجذُرات صاغت كنه الحجاج، في ظلِّ العلاقة التأثرية بين النحو والمنطق.

Abstract

As the structure of the argumentative discourse is generally an inferential structure, the study started from the core of this concept, stopping at the manifestations of the grammatical arguments of Ibn Hisham Al-Ansari in the exhibition of his grammatical directives in five issues in Arabic grammar. He is on the travel wing. So famous phrases were formed on the public tongues, and the dispute occurred in directing them to the accusative, represented by the face of the accusative in (in preference), (language), (contrary to), (also), and (come on). So, the extrapolation of the visual and Kufic opinions, and Ibn Hisham's giving of his directives, coupled with arguments in every place, was possible in several ways, as a proof of the Holy Qur'an, or the noble hadith, or Arabic poetry at times, and inferring the rationality of his directions at other times. Logical comprehension of the point of contention, understanding its aspects, investing in the moral dimensions and politics in order to prove the argument, and oblige the counterpart with evidence and proofs within the framework of both textual and rational reasoning, which constitutes one of the axioms of the research that flows into two truths, the first of which is: that Arabic grammar originated with the same argumentative instinct. Secondly, the theorization of the grammatical term of the argumentation according to the linguistic perspective derives its richness from both the linguistic and grammatical inheritance.

The argumentation was the product of terms related to its concept and contexts, so the dispute, controversy, proof, inference, and logic had roots that shaped the essence of the argumentations, in light of the influencing relationship between grammar and logic.



لمقدمة

الحمد لله الذي بنعمته تتم الصالحات، والصلاة والسلام على عبده ورسوله المبعوث رحمة العالمين، وعلى آله وصحبه أجمعين، وبعد: فإن مفهوم المنطق يستوعب مفهومي الجدل، والحجاج من حيث اتساقها في سياق يكته الاستدلال، والبرهنة، والإقناع، ولا شّك أن هذه المصطلحات ليست وليدة الحداثة، إنّما هي امتدادات فكرية تبدّت في علوم الفلسفة، والأصول، والمناظرة، واللغة. إذ أن السلوك الحجاجي سلوك فطري بدا، ويبدو واضحاً في السلوك البشري بوجه عام، غاية في إلزام الخصم بالحُجة، بغض النظر عن عدم إحاطته بحدود الحُجة، والاستدلال، والبرهنة كمفاهيم ومصطلحات نُظّر، وأسسس لها، فغاية الإقناع غريزة إنسانية تأبي إلّا أن ترسخ في سياق الجدال وليد الخلاف.

العلائقية بين المصطلحات:

يعني الحِجاج تقديم مجموعة من الحُجج، والأدلة لصالح نتيجة معينة، إذ أَنَّه وظيفة أساسية للغة الطبيعية؛ لأننا نتكلم عامةً بقصد التأثير (١).

ويوصف بأنَّهُ جملةٌ من الاستدلالات المنطقية، التي تسعى إلى حلِّ الخلاف، تجنُّباً لاحتمالية الانحراف عن معايير المعقولية لذا وجب التأسيس له في حيّز الأسس الجدلية (٢).

ويكثر ورود الجدل والحُجة في اصطلاح القدماء (")، فقيل في الجدل أنّه: ((من أرفع العلوم قدراً، وأعظمها شأناً؛ لأنّه السبيل إلى معرفة الاستدلال، ولولا تصحيح الوضع في الجدل، لما قامت حُجّة، ولا اتضحت مُحجّة، ولا عُلِم الصحيح من السقيم، ولا المعوّج من المستقيم)) (٤). فيكمن الغرض من الجدل، في إلزام الخصم بالحُجة، والتغلّب عليه في مقام الاستدلال العقلي (٥). وعرفه الجرجاني بأنّه: ((دفع المرء خصمه على إفساد قوله: بحُجّة، أو شبهة، يُقصد بها تصحيح كلامه)) (٦).

ومحور الحُجَّةِ البرهانُ، وما دوفع به الخصمُ، وإِنَّها الوجه الذي يكون به الظفر عند الخصومة، ورجلٌ محجاج أي: جَدل (٧).

والجدل في اللغة: اللَّدد في الخصومة، والقدرة عليها، وجادله إذا خاصمَهُ (^). فاقتران الحُجَّة بالبَرْهَنَة، والجدال بالمنازعة، والخصومة يُفضي إلى أَنَّ السابق في الوقوع الجَدَلُ في كلية الخلاف، الذي لا يُحسَمُ إلَّا بالحُجَّة، والبرهان، ووقوع المفهومين في سياق واحد، يُلزم أحد المصطلحين بالآخر، استلزاماً تأسيسياً، فيكون الجدل نمطاً حجاجياً، ويكون الحجاج، نمطاً جدلياً، يستوعب الأدلة العقلية في المسائل الخلافية.

ويقع الجدلَ بين مُناظرَين: (سائل)، و(مُجيب)، فالسائل يُريد أَنْ ينتصر، ويغلب المُجيب، عندما يعجز في دفاعِه عن وضعِ ما، والمجيب يَرُدُّ بالدفاع، ورَدِّ جميع أدلة السائل، ومدار

الحجاج عند ابن هشام الأنصاري في المسائل السفرية م.د. الاء أكرم خليل الصفار



الجدلِ الأمور المشهورة، منها القضايا العملية المختلف فيها بين الفلاسفة، والتي يمكن إثباتها بالبر هان، أو بالمشهور (٩).

ولا يقع الجدل والبرهان خارج نطاق المنطق؛ لأنَّ المنطق هو الضابط لقواعد الجدل والبرهنة، وعُرِّف بأنَّه: ((الأداة التي تمنع حدوث الخطأ في التفكير، فهو الأداة العاصمة للذهن عن الخطأ فيما نتصوره، وهو الصناعة النظرية التي تُعرِّفنا بالحد الصحيح الذي يُسمى برهاناً)) (١٠).

والبرهان أداةٌ من أدوات المنطق، إذ أنَّ العلوم الحقيقية لا سبيل لها إِلَّا سبيل البرهان؛ لأَنَّهُ الوحيد بين أنواع الاستدلال يُصيب الحق ويستلزم اليقين بالواقع، وعُرَّفَ بِأَنَّهُ: قياسٌ مُؤَلَّفٌ من يقينيات؛ لذا فهو واجب القبول(١١).

وثمة تقاطعٌ وتداخلٌ مصطلحي بين الحجاج، والبرهان يكمن في أَن كُلاً منهما يقع في موقف تنازع يستدعي الاستدلال لإثبات صحة الدعوى، ويسعيان لإزالة اللبس، والغموض، ويشتركان في المسوغات التي تجتلب الحجج والبراهين تحقيقاً للنتيجة المستهدفة، والبرهان نمطٌ من أنماط الاستدلال يميزه اليقين والقطعية، والتقنين، إذ أنّه ينتمي إلى الأدلة الاستنباطية المنطقية والرياضية، وميدان الاستدلال البرهاني في اللغات الاصطناعية (المنطقية) (۱۲)، التي تعنى بالدليل القطعي على دقة الظاهرة اللغوية أو, الأحكام، متمثلاً: بالقرآن الكريم، والحديث الشريف، والشعر العربي، أو لغة الأعراب، وللقياس عليها لدى علماء اللغة، وظيفة التفسير الإضافي أو الدعم في اختيار البدائل (۱۳).

وهذا يعني أنَّ المستند القطعي، والأول في إثبات صحة الأحكام، هو النص المُعبَّر عنه في الممارسة النحوية: بالسماع، أو بالرواية، أو بالنقل، أو بالاستقراء، ومستند القياس يأتي تالياً لذلك تفسيراً عقلياً، أو برهاناً إقناعياً (١٤٠).

ولمًّا كانت البرهنة قياساً، فلا تُمثل خطاباً، إنَّما هي سلسةٌ من الملفوظات منفصلٌ بعضها عن بعض، وكُلاً منها يُعبر عن قضيةٍ ما، والتسلسل لا يتعلق بالملفوظ في حدِّ ذاته، إنَّما يتعلق بالوقائع أو الحقائق المُعبر عنها بواسطة تلك الملفوظات (١٥٠).

بينما يرتبط الاستدلال الحجاجي بالخطاب الطبيعي (١٦)، فالحجاج جانب تداولي وأبعاده مقامية، واجتماعية، وجانب جدلي، يستلزم صوراً استدلالية احتمالية عكس الاستدلال البرهاني اليقيني، والجدير بالذكر أنَّ الحجاج لا يخضع لمعيار الصواب والخطأ، إنَّما يخضع لمعيار القوة، والضعف، والنجاح والفشل في التأثير، وإفحام، وإقناع المتلقي، بينما غاية البرهان، الإلزام باتباع طرائق في الاستدلال مغلقة، وصماء لبيان الحقيقة المطلقة (١٧).

وبذا يكون مفهوم الحجاج أكثر اتساعاً من مفهوم البرهان، فالبرهنة بالدليل، أو بالمستند

القطعي؛ لإثبات صحة القاعدة النحوية، يكون احتجاجاً قطعياً، أمّا الحجاج، فلا يعتد بذلك وحسب، إنّما بالقياس على المسموع، والتمثيل لما يدل على صحة القاعدة النحوية، واقناع المحاجج أو المجادل بحُجة القاعدة، أو الحكم النحوي، وبذا يكون الاحتجاج برهاناً خالصاً، والحجاج: برهاناً قياسياً إقناعياً.

والخطاب الحجاجي، خطاب استنتاجي، يتمثل بإنجاز متواليات من الأقوال، بعضها بمثابة الحُجج اللغوية، وبعضها بمثابة النتائج المُسْتَحْصلة من تلك الأقوال، من هنا يقع الفصل بين الاستدلال والحجاج، إذ يقعان في نظامين مختلفين، نظام المنطق ونظام الخطاب، فالاستدلالات لا تُشكل خطاباً، والأقوال التي تُشكّل الاستدلالات المُسْتَقلَّة بعضها عن بعض، وتسلسلها محكوم بالقضايا التي تبحث فيها، بينما يُؤسس الحجاج على بنية الأقوال اللغوية، وتسلسلها داخل الخطاب فيدخل في حيز، أو مفهوم السلالم الحجاجية(١٨).

وتُعرَّف قوانين السُلَّم الحجاجي بأنَّها: مجموعةٌ غير فارغة من الأقوال، مزودةٌ بعلاقة ترتيبية، فكل قول يقع في مرتبةٍ ما من السُلَّم، يلزم عنه ما يقع تحته، وكُل قول في السُلَّم يكون دليلاً لمدلول معين (١٩).

والجدير بالذكر أنَّ قوانين السُلَّم الحجاجي بما تتطلبه من ترتيب علائقي تتفق وقوانين الاستدلال القياسي اعتباراً بالترتيب.

وقد عَرّف منظرو القياس المسلمين من أصوليين وغير هم التصانيف السُلَّمية منها: تصنيف (الأحكام الشرعية)، فقد رتبوا الواجب والحرام في طرفي السُلم، تتوسطهما درجتا المندوب، والمكروه، ويتوسطهما المُباح المُطلق، فالتزموا القواعد السُلمية في تحديد علاقات الأحكام بعضها إثر بعض (٢٠).

فترسخ حقيقة استمداد المفاهيم المصطلحية الحديثة ثراءها من الموروث اللغوي والنحوي أو الأصولي بشكل عام، في مستهَلِّ الحديث.

إذ أن العلوم اللغوية لا تنفصل عن علم الفقه والكلام، والمنطق، والأصول، فالتفاعل والتداخل بين هذه العلوم باد في تأثر كل منهم بالآخر، وتأثير هذه العلوم في النحو العربي بعامة، وفي أصول النحو العربي بخاصة في فترة نشأة تلك العلوم، لأن العلماء لم يتخصصوا في أحد هذه العلوم، إنّما كانت در اساتهم فيها موسوعية (٢١).

والنحو العربي: نوعٌ من التفكير المنطقي، يقوم على مجموعة من القوانين العقلية الثابتة، مُتفقاً بذلك مع المنطق الذي يبحث في قوانين العقل العامة، بوصفه علمٌ يضم هذه القوانين، ونقطة الوصل بين علم النحو، وعلم المنطق، تكمن في تعبير هما عن الفكر الانساني، إذ بدا التأثير المنطقي في لغة النحاة، ومصطلحاتهم وأساليبهم الحجاجية (٢٢).

الحجاج عند ابن هشام الأنصاري في المسائل السفرية م.د. الاء أكرم خليل الصفار



ولمَّاكان الخطاب الحجاجي ممارسة سلوكية، وفكرية، تروم البَتَّ في الخلاف، في مقتضى الادعاء، والاعتراض، فقد أُسِّسَ له بآليات استدلالية تسُنُّ الحُجة غاية في تأطير المفاهيم، وتحصين بنائها النظري.

ومعلوم أنَّ العلم للذي يبحث في أدلة النحو الاجمالية، من حيث ثبوتها كَأُدِلَّة، وكيفية الاستدلال بها، وبيان حال المستدل هو (علم أصول النحو) (٢٣).

فيُشكِّل (السماع) و (القياس) ركني القاعدة النحوية، والصرفية، كما يُشكلان الاستدلال الحجاجي، ولاحقاً تعددت صور الحجاج النحوي نتيجة الرفد الثقافي من علوم الفقه، والكلام، والمنطق، فَيُحَدُّ للحجاج النحوي بأَنَّهُ: ((ما تصحُّ به مصطلحات النحو، وأحكامه، وقواعده، في الوجوب، والجواز، والامتناع)) (٢٤).

فانطلاقة النحاة الأولى كانت استقرائية، ومَثَلَ القياس مرحلة لاحقة في الاستدلال، بعد أنْ أنهى النحوي مرحلة الملاحظة، والاستقراء المُجراة على المسموع في المرحلة الحسية، وبدا التجريد في وجهات ثلاث تمثلت بـــــ: القياس، واستصحاب الحال، وجملة من المبادئ العامة التي يُطلق عليها (قواعد التوجيه)، التي تُشكل هيكلية النحو (٢٥).

وعُرِّف السماعُ بأَنَّهُ: ((ما ثبت في كلام من يوثق بفصاحته، فَشَمِلَ كلام الله تعالى، وهو القرآن الكريم، وكلام نبيه (ﷺ)، وكلام العرب قبل بعثته، وفي زمنه، وبعده إلى أن فسدت الألسنة بكثرة المولدين، نظماً ونثراً، عن مسلم أو كافر، فهذه الانواع لابد في كُلِّ منها من الثبوت)) (٢٦).

فهو أول أصول الاستدلال، وحكمه الثبوت، أي: أنّ الاستدلال السماعي، أو الاستقرائي فهو أول أصول الاستدلال، وحكمه الثبوت، أي: أنّ الاستدلال البرهاني الذي عُولج في قائم على حقائق يقينية، و قطعية، فيقابل هذا الاستدلال، الاستدلال البرهاني الذي عُولج في المتداخل المفهومي لمصطلحي الحُجة، والبرهان في المنظور الحديث، فالقرآن الكريم، قمة الفصاحة، والبلاغة، والحديث الشريف، هو منطق النبي (على)، وهو أفصح قريش وأبينهم سليقة، وما سُمِع عن العرب من أشعارهم، وأمثالهم نقلاً عن الشعراء بشكل مباشر أو ما نقل عن شيوخهم الثقات، أدلة قطعية لا جدال فيها، فأدلة السماع، أو ما ورد سماعاً يمثل أدلة برهانية، والاستدلال بها يسمى احتجاجاً.

وعُرِّف القياس بأنه: ((حمل غير المنقول على المنقول إذا كان في معناه))، وهو معظم أدلة النحو، والمعوَّل عليه في غالب مسائله، إذ قيل في النحو: ((علم بالمقاييس المستنبطة من استقراء كلام العرب)) (٢٨)، أو: ((علم استخرجه المتقدمون من استقراء كلام العرب)) (٢٨)، كما عُرِّف بأنَّهُ: ((حملٌ مجهول على معلوم، وحمل ما لم يُسمع على ما سُمعَ، وحملُ ما يجدُّ



من تعبير على ما اختزنته للذاكرة، وحفظته من تعبيرات، وأساليب كانت قد عُرفت، وسُمعت))(۲۹).

وأورث ابتناء الأقيسة على المسموع المشهور، والمسموع الشاذ الخلاف في المسائل النحوية، مما يمس واقع الحجة في الخطاب الحجاجي النحوي إذ أَن تعدد الأوجه يخرج عن قطعية البرهان، فيُخرج الخلاف، وتعدد الأوجه، واحتماليتها القياس من دائرة الاستدلال البرهاني، ويبقى إلّا في الأقيسة القطعية في حدود الاستدلال الحجاجي.

ولا حدود زمنية، أو مكانية يقف عندها القياس، فبلبه مفتوح في العلة، والتفسير، والاجتهاد، بتقعيد الظواهر الجديدة في العربية، والإفادة من التراث، أو المنجزات العلمية القديمة، بغية التفاعل العلمي السليم (٣٠).

وبدت آليات الاستدلال الحجاجي عند ابن هشام في مسائله السفرية واضحة، فقد اتسمت طروحاته بالنفس الحجاجي بقصد الاقناع، وبدا اسلوبه في ترتيب الحجج كوحدة استدلالية، أفصدت عن امكانيته في التفسير، والتوجيه النحوي، واستثمار الدلالة في الإزام الحجة، واتخذت الدراسة شكلها من خلال حجاجية ابن هشام في سياقي الاستدلال الحجاجي النقلي، وهو ما بدا واسعاً في مسائله بكثرة الأقيسة، والاعتداد بمعقولية لمعنى في التوجيه.

المسألة الأولى: (فلان لا يملك در هما فضلا عن دينار)

والوجه في (فض لاً) النصب أبداً، حملاً على المصدرية من فعل مقدر من جنس المصدر، ينعت النكرة، أو أنْ يكون محمولاً على الحالية من معمول الفعل المذكور، وهو ما نقله ابن هشام عن الفارسي، فتبدّى الاستدلال العقلي عند ابن هشام في التركيب، بحمل النصب في (فضلاً) قياساً على وجه النصب في (هنيئاً) (٢٦) عند الفارسي في قوله تمالى: ﴿ كُلُواْوَالشّرَيُواْ فَيَ الْمُورِيَّ الطور: ١٩)، إذ أنَّ النصب في هنيئاً محمول على المصدرية من فعل محذوف بتقدير: (هنائك)، مؤولاً الحالية فيه على الرغم من أنَّ الوصفية أجوز (٢٦). مخالفاً بذلك شيخه الزجاجي في حمل الفعل المُقدر على الوصفية (٤٦)، إذ قيسَ الفعل المُقدَّر من (هنيئاً) بن قول العرب: (سقياً له)، و(رعياً له)، بمعنى: (سقاه الله سقياً)، و(رعاه الله رعياً)، إذ لا اجازة في اجتماع الفعل، والمصدر من جنسه، اعتباراً بكونه عوضاً عن الفعل، ولا يجتمع الفعل المحذوف (هنيئاً) بفعل الشرب؛ لأنَّ المصدر حلّ محل الفعل المحذوف (هناًك) (٢٥). بتقدير: (كلوا والسربوا هناًكُم الله هنيئاً) وفي المقيس (فضالاً) فإنَّ الفعل المقيس عليه (هنيئاً)،



والتقدير ب: (يَفْضُلُ فضلاً)، فيصفُ الفعل المقدّر (يفضل) النكرة، كما يجوز حمله على الحالية من الفعل المُقدّر أيضاً على الرغم من أنَّ الوصفية أجوز (٣٦)، وأقيس كما مرّ.

ووجه النصب في (فضلاً) على الحالية من معمول الفعل (يملك)، يقتضي عند ابن هشام أن يكون صاحب الحال، ضميراً محذوفاً عائداً على المصدر المُقدّر من الفعل المذكور (لا يملك) بمعنى: (لا يملك الملك)، أي: (لا يملكه)، فالهاء (الضمير العائد المقدّر) على المصدر المقدّر يمثل صاحب الحال، قياساً على قول الشاعر:

هذا سُراقَةُ للقرآن يدرسهُ والمرء عند الرشا إنْ يَلْقَهَا ذِيبُ (۳۷)

فعلى الرغم من أنَّ البيت مجهول القائل، إِنَّا أَنَّهُ واردٌ في شواهد النحاة غير مرة، وموطن الشاهد فيه، أنَّ (الضمير) في (يدرسه) عائدٌ على مصدر مُقَدرٍ من جنس الفعل على تقدير: (القرآن يدرسُ للدرس)، فيكون محمولاً على المفعولية المطلقة، لا المفعولية، فلا يعود على القرآن؛ لأَنَّ الفعل تعدّى بحرف الجر إلى (القرآن)، ولا إجازة في تَعدّيه إلى الضمير العائد على (الظاهر) وهو القرآن، انتظاماً لقاعدة مفادها أنَّ (العامل لا يتعدى إلى الضمير والظاهر معاً) (٣٨).

وعود الضمير المذكور على المصدر المقدَّر من الفعل المذكور يمثل فحوى الشاهد (المقيس عليه)، وغلية النظر فيه، إلَّا أَنَّه يفترق عن (المقيس) في أَنَّ الفعل المذكور في التركيب (لا يملك) يخلو من الضمير، فلابد من تكلُّف تقديره عائداً على مصدر مقدّر من جنس الفعل، مُمَثَّلاً ذلك بقولنا: (لا يملك المُلك، فلا يملكه)، إذ أَنَّ الفعل في التركيب لو كان في الأصل مقترناً بالضمير، لتطابق المقيس والمقيس عليه، إلَّا أنَّ تقدير الضمير العائد على مصدر مُقدَّر يستلزم عميق النظر ودقيق التأمل، إذ أَنَّ المعنى المراد من التركيب سيكون بتقدير: (فلان لا يملك الملك قطعاً، فلا يملكه فضلاً عن دينار) قياساً على الشاهد: (القرآن يدرسه درساً).

وجدير بالذكر أنَّ رئياً يذهب بتكلف التقدير، لا كي تُخرَمَ قلعدة مُقَعَّدة اعتباراً بأنَّ المانع شكلي لا معنوي، والحق أنّ (الهاء) علئدة على (القرآن)، وإنما جيء باللام في البيت اضطراراً إليها، في التعبير كنوع من الاشتغال، والأصل: (القرآن يدرسه)(٢٩).

وأحسب أن ابن هشام ما وقف على الشاهد مطولاً، إن ما بغى سرد الأقيسة، أو الحج باقتضاب، ليمد مسبار التقصي عند الدارس، بقياس آخر بتخريج سيبويه في تقدير العامل في مثل قوله: (زيداً ضربته)، فيقول سيبويه: (أن النصب عربي جيد، والرفع أجود منه) فالنصب فصيح، والرفع أفصح منه إذ لا يفتقر الرفع للإضمار ولا لتقدير فعل محذوف (نه)، فنصب زيد في (زيداً ضربته) على إضمار فعل يُفسره قولنا: (ضربتُ زيداً ضربته)، إذ أن الفعل لا يظهر



استغناءً بتفسيره (١٤)، كما لا يحسن في الكلام أنْ يُجعل الفعل مبيناً على الاسم، ولا تُذكر علامة إضمار الاول (٤٢)، فحذف الضمير المُتَعَدَّى به في الفعل الواقع خبراً، يُسلِّط الفعل على المبتدأ فينصبه كقولنا: (زيداً ضربتُ) (٤٣).

فوجه النصب في (زيد) في قولنا: (زيداً ضربته) محمولٌ على تقدير عامل يعمل في (زيد) النصب اعتباراً بالضمير المفسر للفعل المحذوف، ووجه النصب في (زيد) في قولنا: (زيداً ضربتُ)، اعتباراً بتسلط الفعل المتأخر المخبر به على المبتدأ المُخبر عنه، فينصبه مفعولاً به على التقديم، ومُقتضى هذا القياس عند ابن هشام الاستدلال على صحة القاعدة في أنَّ الفعل لا يعمل بالظاهر، والضمير معاً، بتخريج سيبويه، وعزز استشهاده بمثل قولهم: (ساروا سريعاً)، أي: (ساروه)، إذا (ساروا سيراً سريعاً) وسريعاً ليست نعتاً للمصدر المحذوف، إذ لا إجازة في إقامة النعت مقام المنعوت إلا في شروط، فحملت (سريعاً) على الحالية من المصدر الواقع في حكم المعرفة بدلالة الفعل الخاص عليه (عنه).

ويورد ابن هشام اجازة مجيء الحال من النكرة عند سيبويه دون قيد أو شرط، لما ورد سيبويه عن العرب، ومذهب الخليل رد القياس على المسموع في قولنا: (هذا رجل منطلقاً)، و(مررت برجل قائماً)، ومثله: (عليه مائة بيضاً) (منه وقوله (): ((صلّى وراءه قوم قياماً)) ((م)).

وتنكير ذي الحال قبيح، وجائز مع قبحه، وإنْ تَقَدَّمَت صفة النكرة نُصِبَت كذلك على الحالية، إذ لا إجازة في تقديم الصفة على الموصوف كقولنا: (جاء ضاحكاً رجلٌ)، محمولاً على إجازة النصب في: (جاء رجلٌ ضاحكاً)، وهو ما يُسميه النحاة أحسنُ القبيحين، إذ أَنَّ وقوع الحال من النكرة قبيحٌ، وتقديم الصفة على الموصوف أقبح (٤٧).

ويقف ابن هشام عند مسوغات مجيء الحال من النكرة اعتداداً بالمنطق في استدلاله، فيورد في هذا السياق مسوغين:

الأول: سياق النفي في التركيب (لا يملك درهماً...) إذ يُخْرِجُ النَفْيُ النكرةَ من حيز الإبهام إلى حين العموم.

الثاني: ضَعْفُ الوصف (٤٨).

وضعف الوصف بلفظ ابن هشام يُفضي إلى التوهم، فتكون الواو المقترنة بالحال الجملة، قرينة رفع تو هُم النعتية مطلقاً، في مثل قوله تعالى: ﴿ أَوْ كَالَّذِى مَرَّ عَلَى قَرْيَةٍ وَهِى خَاوِيَةٌ عَلَى عُرُوشِها ﴾ (سورة البقرة: ٢٥٩) (٤٩).

ويسوغ سيبويه النصب على الحالية في مثل قولنا: (هذا خاتمٌ حديداً)، و (عندي راقودٌ خلاً)، في سياق التنكير، للتخلص من احتمال النعت، أو وجهه، إذ أن اللفظ جامدٌ وغير مؤول



بمشتق، ولا يصلح للنعتية، فيكون حالاً ما لا يكون نعتاً، وحكى سيبويه: (مررتُ بماء قعدة رجلٍ) من هذا الباب، ومشهورٌ في غير كلام سيبويه حمل اللفظين: (خاتمٌ)، و(راقود) على التمييز (٠٠).

ولبسط القول في اجازة الوصف بالمصدر، استَهَلَ ابن هشام القول بقوله: ((هلّا أجاز الفارسي في (فضلاً) كونه صفةً لـ درهماً)) ((٥)، وإنّما أراد ابن هشام أن يقف على عبارة ابن حيان في امتناع الوصف بالمصدر، إذ أنّه غير مُطّرد إلّا بطريقتين: فأمّا أنْ يُراد المبالغة لكثرة وقوعه من الموصوف نحو: (مررت برجل ضرب)، أو لا يريدها على حذف المضاف، أي: (ذي زور)، و(ذي عدل)، ومذهب الكوفيين جعلهم: (ضرباً، وعدلاً) واقعين موقع (ضارب) و(عادل)، والمصدر إما أن يُحمل على الاضافة، أو عدمها، فيكون في الاضافة على تقدير (اسم الفاعل)، والاضافة فيه غير محضة، ولا ينقاس، بل سميع في نحو: (حسبك، أي: كافيك، وشرعك، أي: شارع لك فيما تريد)، أو أنْ يكون على تقدير: (اسم المفعول)، والاضافة فيه محضة، وهو أي: شارع لك فيما تريد)، أو أنْ يكون على تقدير: (اسم المفعول)، والاضافة فيه محضة، وفي المضافإلى قياس، ومنه: (هذا خلق الله) أي مخلوقه، والنصب في هذا على المصدر خاصة، وفي المضافإلى نكرة على الحال وهو ضعيف (٥٠).

وأجاز سيبويه الوصف بالمصادر في مثل قولنا: (رجلٌ عدلٌ، وصومٌ، وفطرٌ)، قياساً على الوصف بالمشتق، فكأن يقال: (رجلٌ عادلٌ وصائم..) بوجهي الإفراد والإضافة (نه)، ووقع العجب في ابن هشام من قول أبي حيان في أنّ: ((التأويل بالمشتق ليس قول المحققين)، مفسراً المحققين بابن عصفور الأشبيلي، واصفاً إيّاه بالتوهم في عبارة ابن عصفور (لا تأويل، ولا تعدي)، بمعنى أنّ التأويل مردودٌ إن لم تتحقق المبالغة)) (٥٥)، والحق أنّا ما وقعنا على عبارة أبي حيان ولا عبارة ابن عصفور ، ونستعرض بإيجاز، توجيه ابن عصفور في مسوغات الوصف بالمصدر، إذ أنّ الوصف بالمصدر عنده من قبيل ما هو في حكم المشتق، وله في الوصف طريقان، الأول يكمن في إرادة المبالغة، إذ تجعل الموصوف مصدراً في المجاز كثرة وقوعه منه، خلافاً لأهل الكوفة، فَبزَ عمهم أن المصدر وقع موقع الصفة، بجعلهم (ضرباً، وعدلاً)، بموقع: (ضارب، وعادل)، وفي ذلك إخراج للمصدر عن أصله، وإبقائه على أصله أولى ما أمكن. وإنْ لم تُرد المبالغة، فهو على حذف المضاف نحو: (مررت برجل عدل)، أمن أردت المبالغة، فهو على حذف المضاف نحو: (مررت برجل عدل)، أن أردت المبالغة، فهو على حذف المضاف نحو: (مررت برجل عدل)، وأن أرد أردي عدل)، وأن أردت أردي عدل)، وأن أردت أردي عدل المناف نحو: (مررت برجل عدل)، وأن أردت أن أردي عدل)، وأن أردت أردي عدل المبالغة، فهو على حذف المضاف نحو: (مررت عرب عدل)، وأن أردت أردي عدل)، وأن أردت أردي عدل)، وأن أردت أردي عدل المبالغة، فهو على حذف المضاف نحو: (مررت أردت أردي عدل)، وأردت أردي عدل المبالغة، فهو على حذف المضاف نحو: (مررت أردي عدل)، وأردي عدل أردي عدل المبالغة، فهو على حذف المضاف نحو المبالغة ال

وفي هذا الصدّد جدير لله أن يُقال: (أن الوصف بالمشتق هو الأصل، إذ أن الصفة ما دلت على ذات باعتبار معنى هو المقصود) (٧٥).

مجلية سر من رأى للدراسات الإنسانية الثاني المجلد التاسع عشر/ العدد السادس والسبعون / السنة الثامنة عشرة / حزيران ٢٠٢٣ / الجزء الثاني



((والمصدر في الأصل ليس مما سبيله الوصف به))، وهو نص عبارة ابن جني إذ يقول: ((وإنما جرى في بعض المواضع وصفاً على أحد أمرين: إمَّا على اعتقاد حذف المضاف، وإمَّا على جعل الموصوف الذي هو جوهر عرضاً للمبالغة، ولولا اعتقاد أحد هذين المعنيين لما جاز وصف الجوهر بالمصدر)) ((فيضعف في القياس أنْ تجري المصادر أوصافاً، إلَّا على ضرب من التأوّل، فلما ضعف ذلك فيها القياس، قلَّ استعمالهم إيَّاها في اللفظ أوصافاً، وحصل فيه بعض الاستكراه... ويجوز تخيله على ضرب من التوسع في المعنى)) (٥٩).

والحق أنّنا أمام مسألتين اثنتين، تسيران في توجيهين متعاكسين، بين أنْ نُدقق في الموصوف (الدرهم)، والصفة (فضلاً)، باعتبار أنَّ تتكير (الدرهم) لا يُشكِلُ، إنّما يُشكلُ وصفه بالمصدر، لا بالمشتق، والاتجاه الثاني، يقتضي تدقيق النظر في المصدر (فضلاً) إذ أنَّ حاليته لا تُشكِلُ، إنّما يشكِل تتكير (الدرهم)، والحال لا تقع من النكرة، وسنأتي على ذلك لاحقاً، إنّما نغلق على الاتجاه الأول وهو:(الوصف بالمصدر) في معرض التركيب:(... درهماً فضلاً...)، فلما كان قولنا: (رجلٌ عدلٌ) حملاً على المبالغة، أو الإضافة بتقدير: (رجلٌ ذو عدلٍ)، لا يحيد عن المراد بإرادة الوصف، فصاحب العدل يمثل العدل بالمحصلة، وقياس هذا المعنى لا يُطابق المعنى في قولنا: (.. درهماً فضلاً)، أو: (درهماً ذا فضل)، فلماً سقط المعنى، توجب حمل وجه المصدر على الحالية، كما هو واقع له في الأصل، وتبقى علة التنكير في (درهماً)، التي من المفترض على المويلاً على التعريف، وسوعً غلمجيئها نكرةً بوقوعها في سياق النفي.

ويسوغ ابن هشام بمنطقيتة في توجيه أبي علي الفارسي، قائلاً: (أنَّهُ لم يُجز في (فضلاً الصفة؛ لأنَّهُ رآه منصوباً أبداً (٢٠٠)، وسواء إنْ كان مسبوقاً بالنصب كما في التركيب: (لا يملك در هماً فضلاً عن دينار)، أو مسبوقاً بالرفع كما في قول الشاعر:

قلّما يبقى على هذا القلق صخرة صمّاء فضلاً عن

أو مسبوقاً بالخفض كما في قولنا: ((فلانٌ لا يهتدي إلى ظواهر النحو فضلاً عن دقائق البيان))(٦٢).

ويشرع ابن هشام في بيان معنى التركيب، واصفاً إيّاه بالعسير، بعد طي استدلالاته العقلية في بيان الوجوه الإعرابية التي يحتملها التركيب، فما أُشْكِلَ في ذكر (الدرهم) وهو الفئة الأقل، فيفضل عن دينار بفئة أكبر، فلا يخرج ابن هشام عن ديدنه في القياس، إذ يُعرِّجُ على قول امرئ القيس:

على لاحب لا يُهتَدَى بِمَنَارِهِ إِذَا سَافَهُ الْعَوْدُ النَّبَاطِيُّ

إذ ذُكر البيت في باب نفي الشي بإيجابه، فقوله: (لا يُهتدى بمناره)، أُريد أَنَّ لا منار له ليُهتدى به، و لا يقصد أَنَّ له مناراً، لكن لا يُهتدى به (٦٤).



ومذهب أبي حيان أنّ البيت يُضربُ في مطلق انتفاء الشيئين إذ: (لا منار ولا هداية)، ومثله قوله تَعَالَى: ﴿ لَا يَسْعَلُونَ النَّاسِ إِلْحَافَا أَنْ ﴾ (البقرة: ٢٧٣)، فنفي الإلحاف، أو الإلحاح في السؤال عنهم مُطلقاً، موجبٌ لنفي السؤال مُطلقاً (65). إذ أنّ تسليط النفي على المحكوم عليه، ينفي صفته، فيقولون: (ما قام رجلٌ عاقلٌ)، بمعنى: (لا رَجُلَ عَاقِلَ فيقوم) (66)

ويستعرض ابن هشام أيضاً، قول الأفوه الأودي:

بِمَهمه ما لا أنسيس به حسٌّ فما فيه له من رسيس

والمراد في البيت لا أنيس، فلا حس، وليس المعنى، وجود الأنيس بلا حسِّ فانتفاء الشيئين واقع في البيت، وخُرِّج على ذلك، قوله تَعَالى: ﴿ فَمَا تَنَفَعُهُمْ شَفَعَهُ ٱلشَّفِعِينَ ﴿ وَهُ اللهِ عَلَى اللهُ عَلَى اللهِ عَلَى عَلَى اللهِ عَلَى

إذ ليس للكافرين شفيع يشفع لهم، لتدركهم شفاعته، أو لا تدركهم، فتنتفي الشفاعة بانتفاء الشفعاء، وقياساً على ذلك فإن التركيب يُفضي إلى أنَّ انتفاء ملكيته للدرهم، تنفي بالضرورة نفي امتلاكه للدينار $(^{(7)})$ ، ويوظف ابن هشام أدلة القياس العقلي في بيان المعنى $(((130 - 10))^{(7)})$ ، فتنماز هذه الأدلة عن بعضها، مُنْضويةً تحت قاعدتين منطقيتين، تكمن الأولى في أنَّ: القضية السالبة لا تستلزم وجود الموضوع؛ إنَّما تصدق مع وجوده كما تصدق مع عدمه $(^{(7)})$.

ومصطلح (القضية السالبة): مصطلح منطقي بحت، إذ يُشكل أحد طرفي مصطلح (القضية)، والقضايا: مواد القياس، والتأليف المخصوص الواقع فيها صورة القياس ($^{(v)}$)، وهي قضية إذا قضي على شيء بشيء، فما كان حكمها الايجاب سُميت (موجبة)، وما كان حكمها السلب، سُميت (سالبة) ($^{(v)}$).

والموجبة تزيد البرهان ($^{(YY)}$)، والبرهانية عند المناطقة معلومة عند المُسْتَدِلِّ بها $^{(YY)}$ ، والسالبة، مشروطة، بوصف الموضوع $^{(YY)}$.

وتحكم القضية السالبة، بنفي المحمول عن الموضوع، ((فإن لم يكن أحدٌ من الناس براً، فليس أحدٌ من الابرار بإنسان)) (٥٠).

وعليه فإن إحدى القضيتين (الموجبة أو السالبة) يجب أَن تكون صادقة ، والأخرى كاذبة ، وللموضوع نسبتان ، نسبة ثبوته ، ونسبة نفيه عنه (٢٧) . ويُسمي المناطقة المخبر عنه (بالموضوع) ، ويسمون الخبر (بالمحمول) ، ففي قولنا: (زيدٌ في الدار) ، يتمثل الموضوع ب (زيد) ، و (في الدار) المحمول (٧٧) .

وبناءً على ذلك، فإنَّ تفسير القاعدة الأولى عند ابن هشام في أَنَّ: (القضية السالبة لا تستلزم موضوعاً، بمعنى أَنَّ: (القاضي، والخليفة) في معرض شاهده: (ما جاءني قاضي مكة، ولا ابن الخليفة)، سواء وجودهما أو عدمه، إذ أَنَّ السلب يُفضي إلى نفي المجيء قطعاً، فَخَرَّج ابن هشام على ذلك قوله تعالى: (فما تنفعهم شفاعة الشافعين)، وبيت امرئ القيس، إذ أَنَّ سلب الانتفاع

مجلسة سر من رأى للدر اسكات الإنسانية الثاني المجلد التاسع عشر/ العدد السادس والسبعون / السنة الثامنة عشرة / حزيران ٢٠٢٣ / الجزء الثاني





بالشفاعة قطعي، وإنْ كان للشفعاء شفاعة، وكذا في قول امرئ القيس، إذ أَنَّ السلب، سلب ما يُهتدى به في تلك الطريق، لا نفي وقوع الهداية عمّا وضع، أو وُجد للاهتداء. فينأى ابن هشام بقول أبي حيان في (ما تنفعهم شفاعة الشافعين) بأنَّ لا شافع لهم فتنفعهم شفاعته، ولا منار ليُهتدى به، و (على التوهم) أجرى ابن هشام زعم أبي حيان، ومن قال بمثل قوله.

والقاعدة المنطقية الثانية عند ابن هشام تقتضي تقييد القصية السالبة ($^{(\wedge)}$)، ومفهوم التقييد مُلحق بالتخصيص، وإلزام الشيء بالشيء، ففي قولنا: (ما جاءني رجلٌ شاعرٌ)، يحتمل مجيء أيّ رجل إلّا أنْ يكون شاعراً، وهو الراجح عند ابن هشام، إذ لو كان النفي مطلقاً لما ذُكر الوصف.

أو يُحتمل أن يكون النفي باعتبار المُقيد، وهو (الرجل)، ولا يُصار إلى هذا الاحتمال المرجوح إلّا بدليل، ويسقط آنذاك مفهوم النقييد، وإنّما ذُكر الشاعر آنذاك لغاية الايجاب بمجيء (رجل شاعر)، فيقال: (جاءني رجلٌ شاعرٌ)، والتنصيص في السلب فيقال: (ما جاءني رجلٌ شاعرٌ)، أو يُراد التعريض بمن جاءه: (رجل شاعرٌ)، فيفهم السامع مراد المتكلم من غير تصريح بأنَّ سلب مجيء الرجل مُطلقاً، وعُرض مجيء الرجل الشاعر، وعلى ذلك، خرَّج ابن هشام قوله تَمَالَ: ﴿ لَا يَمْعَلُونَ النّاسَ إِلْحَافاً في السؤال البقرة: ٢٧٣)، فالإلحاف قيد السوال السالب، والمراد نفي السؤال قطعاً، ويستدل على ذلك بقوله تَمَالَ: ﴿ يَحَسَبُهُمُ الْجَاهِلُ أَغَنِياً وَسؤالٌ بلا المناف، والمراد نفي السؤال مطلقاً بقرينة تتجلى بقوله تعالى: (أغنياء من التعفف)، الحاف، والمراد بالآية نفي السؤال مطلقاً بقرينة تتجلى بقوله تعالى: (أغنياء من التعفف)، فالتعفف لا يقتضي فعل المسألة إنّما يُستلب به، (فلا تعفف في المسألة) سواء كانت مُلْحِفَة أو

وعلى ذلك خرَّج ابن هشام المعنى في: (فلانٌ لا يملك درهماً فضلاً عن دينارٍ) فأنْ تكون (فضلاً) قيداً، و(درهماً) مُقيداً، وتسليط النفي (السلب) على القيد كما في:






الحجاج عند ابن هشام الأنصاري في المسائل السفرية م.د. الاء أكرم خليل الصفار


سلب مقید قید

يقتضي معنى لا يُراد، وهو امتلاك أحدهم للدرهم، وسلب امتلاكه للدينار، والمعنى المراد أنَّهُ: لا يملك الدرهم، ولا الدينار، أمَّا تسليط السلب على المُقيد (الدرهم)، فينتفي آنذاك ملك الدينار تلقائياً، إذ أَنَّ نفي الفئة الأقل يجتلب نفي الفئة الأكبر، كنحو قولنا:



← سلب المجيء مطلقاً، لأي رجل

سواء كان شاعراً أم غير شاعر.



ويستدرك ابن هشام على القيد، فيقول: (فضلاً عن دينار)، فسيْق السلبُ للنفي المطلق، وليس لنفي الزائد على الدرهم، إنَّما انتفاء ملك الدينار وما زاد عليه.

ويؤول ابن هشام في توجيه التركيب، ذاهباً إلى أن الأصل فيه جملتان مستقلتان، سيقت الثانية بمعرض الأولى، فيكون التركيب (في اللفظ او في التقدير) جواباً لمُستخبر قال: (أيملك فلان ديناراً?)، أو: ردّاً على مُخبر قال: (فلان يملك ديناراً)، فقيل في الجواب الذي دخله حذف كثير ، تمثل بتأويل الجملة الثانية: (فلان لا يملك درهماً)، ثم استؤنف كلام آخر، (فضلاً عن دينار أنت سائل عنه).

ويَصُبُ تقدير ابن هشام في أحد وجهين، يُقال في أحدهما: (أخبرتك بهذا فضلاً على الإخبار عن دينار استفهمت عنه)، أو (أخبرتك بملك له)، وأُسقطت (أخبرتك بهذا) حذفاً دون معمولها (فضلاً)، قياساً على ما قد قيل في: (حينئذ الآن)، بتقدير: (كان ذلك حينئذ، واسمع الآن)، فأُسْقِطَ

مجلسة سر من رأى للدراسسات الإنسانية الثانية الثامنة عشرة / حزيران ٢٠٢٣ / الجزء الثاني

العاملان، وأبقي على المعمولين (حينئذ الآن)، وفصل في تأويل المحذوفات، مُعَرِّجاً على الوجه الثاني في أنْ تُقدر فضل انتفاء ملك الدرهم عن فلان عن انتفاء ملك الدينار عنه، إذ أنَّ العادة تقتضي نفي الأشياء الحقيرة، لا ملك الأموال الكثيرة.

وينتهي بحمل (فضلاً) على أحد وجهي الإعراب عند الفارسي: (الحالية، أو المصدرية)، مُصراً على أن تبني أحد وجهي الإعراب عند الفارسي، لا يعني المطابقة في توجيه الإعرابين، كما لا يعني المطابقة في تخريج المعنى، فيَعْتَد ابن هشام بحُججه التي استدل بأحدها عن الأخرى، وأن التطابق في اللفظ والمعنى مُتحقق في توجيهاته هو، متعللاً ببيت الكميت على ما يمكن أن يُقدح في استدلالاته من كثرة الحذف فيقول:

إذا لم يكن إلا الأسنة مركب فلا راي للمحتاج إلا ركوبها

وإنَّما كثرة التأويل بالمحذوفات حاصلةٌ احتجاجاً بتجوزات العرب في كلامها، والتي يقوى الأُنس بها، ((فمن عُرف ألف، ومن جهلَ استوحش)) (٢٩).

ولنا أنْ نقول: أنَّ مُنتهى القول فيما أصرَّ ابن هشام على بيانه في استدلالته المنطقية، وتمحيص النظر فيما يُقاس على التركيب، غايةً اولى بالإحاطة بكل ما يمكن أنْ يُقال في المسائل المقاس عليها، ليجري ذلك على المقيس، فيُحكم القول، ويلزم السائل بالتوجيه المُصار اليه، بالحُجة والبرهان غاية ثانية، مما يستوجب الوقوف في حجاجية ابن هشام التسلسل المنطقي في تقديم الأدلة، وصولاً إلى الحجج، والاستنتاجات، فَيتَجلَّى مفهوم السلالم الحجاجية، التي نُظر لها في مستهل الدراسة.

المسالة الثانية: القولُ في (الإعراب لغة: البيان)

يستعرض آبن هشام ما يُحمل عليه لفظ (لغةً) من وجوه إعرابية، إذ أنَّها على وجه النصب أبداً، ونصبها على أحد الوجوه أدناه:

- ١ إسقاط الخافض.
 - ٢ التمييز .
- ٣- المفعولية المطلقة.
 - ٤ المفعول لأجله.
 - ٥- الحالية.

فوقف ابن هشام عند كل وجه مناقشاً إيّاه، مسْتَدْرِكاً على ما قيل فيه، مسْتُدلاً بأدلة عقلية، يُحْكِمُ بها على حُجّته في ردّ الوجه الإعرابي، أو قبوله، فيصف الوجه الأول، بأنّه أول ما يتبادر إلى الذهن وفقاً لما صُرِّح به ممن سبقوه، فيكون على تقدير: (الإعرابُ في اللغة. البيانُ)، ويَردُدُّ آبن هشام هذا الوجه مُحْتَجًا بأنَّ إسقاط الخافض، وهو مصطلح كوفي، لا يُعدُ قياساً، إنّما هو



قادحٌ على القاعدة، على الرغم من كونه سائر في استعمال العرب أو كلامهم، ثم إن التزام التنكير في (لغة)، وما ورد على غرارها مُشْكِلٌ، فإسقاط الخافض، لا يقتضي إسقاط التعريف مُطلقاً، كقول الشاعر:

تمرون الديار ولم تُعُوجُوا

والأصل: تمرون على الديار، أو تمرون بالديار، فلو كان الأصل: (الإعراب في اللغة البيان)، وأُسقط الخافض كان القول: (الإعراب اللغة..)، ولا يكتفي ابن هشام بحجتيه في رد السقاط الخافض إنَّما يزيد على هذين آخران يتعلقان بشروط إسقاط الخافض، فيكمن الوجه الأول بأن الكلام يخلو مما يتعلق به الخافض، أي ما يدل عليه، والحذف عند جمهور النحاة جائز بوجود الدليل، أو القرينة، ويكمن الثاني، في أن سقوط الخافض لا يعمل النصب بسقوطه في معمول الخفض، إنّما يعمل العامل في المعمول مباشرة بزوال الخافض الذي تعلق بالمعمول، والدليل أن العامل، إن لم يَقتض النصب في المعمول فلا نصب، وإن أُسْقُطَ الخافض.

وخطًا ابن هشام الكوفيين في إبطالهم عمل (ما النافية) في مثل قولنا: (ما زيدٌ قائماً)، فيوجهون النصب في (قائماً)، على نزع الخافض، وعلة الإبطال تكمن في أن (ما) النافية عندهم غير مُخْتَصَّة إذ أَنَّها تدخل على الاسم، والفعل معاً، فلما كانت مُشتركةً بَطُلَ إعمالها، وهو القياس عندهم.

ويحذو ابن هشام مذهب البصريين في إعمال (ما) النافية، إذ أنَّها أُشبِهت عندهم بـ (ليس)، فتعمل عملها بالرفع والنصب (^^).

ويقتضي صحة هذين الوجهين التعليق بـ (أعني) مضمرة معترضة بين المبتدأ والخبر، والاعتراض بالجملة جائز اتفاقاً، وفي تقدير الجار فساد للمعنى، والصناعة، ففي فساد المعنى يصبح التقدير: (الإعراب البيان الحاصل في اللغة)، لا البيان الحاصل في غير اللغة، وأمّا فساد الصناعة؛ فلأن البيان، ونحوه مصادرً، ومعلوم ألّا يتقدم المصدر على معموله، ولو كان ظرفاً ((^\))، وعليه وُجّه بيت الفند الزّماني في حرب البسوس (^\(^\)):

بعضُ الحِلمُ عند الجَهْ ___ للذِلَّا لِهَ إِذْعانُ

فليست اللام في قوله (لِلذِلَّة) متعلقة بـ (إذعان) المذكور، إنَّما بمحذوف قبلها يدل عليه المذكور، والتقرير: (وبعض الحلم عند الجهل إذعان للذلة إذعان)، إذ أَنَّ تقدم معمول المصدر عليه، غير جائز عند جمهور النحاة، فأولوا البيت بمحذوف وهو خبر المبتدأ، والمصدر مُفسِّر، ودليلٌ على المحذوف (٨٣).

ويذكر ابن هشام أنَّ في افتراض الوصف سيحل محل المصدر كقولنا: (الدليلُ: لغة المرشدُ)، ويجيب بأنَّه ممتنعٌ كذلك؛ لأنَّ اسم الفاعل صلة الألف واللام، إذ أَنَّ الألف واللام اسم موصولٌ

ه المح

مجلسة سر من رأى للدراسسات الإنساني المجلد التاسع عشر/ العدد السادس والسبعون / السنة الثامنة عشرة / حزيران ٢٠٢٣ / الجزء الثاني

بمعنى (الذي)، بتقدير: (الدليل الذي يرشد)، ولا اجازة في تقديم معمول الصلة على الموصول عند البصريين، سواء كان الموصول، اسماً أو حرفاً، فإن جاء ما ظاهره كذلك أولُوه، وذهب الكوفيون إلى جوازه مطلقاً، وأجاز بعض البصريين تقدم المتعلق بالصلة على الموصول إذا كان ظرفاً، أو جاراً ومجروراً، إذ أنَّ العرب تتسع في الظروف، والمجرورات مالا تتسع في عيرها من الفضلات (١٤٠٠)، ومذهب ابن الحاجب جواز التقديم مع (أل) الموصولة في قوله تَعَالى: ﴿ وَكَانُواْفِيهِ مِنَ ٱلزَّهِ دِينَ فَي ﴿ (يوسف: ٢٠) (٥٠٠).

وابن هشام على المنع مُطلقاً، ولو كان ظرفاً، وتقدير (أل) لمحض التعريف، لا على الموصولية، يُفسد المعنى فيكون: (الدليل الذي يرشد في اللغة، لا الذي يرشد في غير اللغة)، ويُعمَّمُ آبن هشام المنع، إذ أنَّ وقوعه في المصدر على المنع يُحمَلُ على الصفة، وما شاكلها، إذ أنَّ هذا يقع في باب واحد.

وبَدَت بصرية ابن هشام في آراءه التي مَهد لها، بمخالفة الكوفيين، مستدلاً بسلسلة من التوجيهات التي يُفضي بعضها إلى بعض كسلاً حجاجي، وسنأتي على ذلك، إنّما نورد ما انتهى اليه ابن هشام في حمل التعليق على الاضافة، بتقدير مضاف محذوف، محمول على قول العرب: (أنت مني فرسخان)، بتقدير: (بعدك مني فرسخان)، وقيس عليه قولهم: (الاسم ما دل على معنى في نفسه)، أي: (ما دل على معنى باعتبار نفسه، لا باعتبار أمر خارج عنه)، وإن لم يعدر المضاف، صار معنى الاسم هو المسمى بمعنى: (الاسم ما دل على نفسه)، ولم نأت بفائدة، وفي التركيب (الإعراب لغة البيان)، على تقدير المضاف يكون المعنى: (الإعراب باعتبار اللغة البيان).

وإنَّما صحَّ هذا الوجه عند ابن هشام، مُصرّ أعلى أنّ إسقاط الخافض ليس مما يُقاس عليه، فضلاً عن أنّ التزام التنكير لا وجه له، مُقدّماً سلسلة من الاستدلالات العقلية، والاستقرائية، في ردّ اسقاط الخافض، محتملاً لكل الوجوه التي يمكن أن تقال في التركيب مستوفياً إيّاها، أخذت شكل السلالم الحجاجية فتمثلت بـ :

- ١-ردُّ النزع، أو الإسقاط، أو الحذف، إذ هو ليس من القياس، وبقى مُشكلاً.
 - ٢ كما لا قرينة على الحذف، إذ لا حذف إلَّا بدليل.
- ٣-ووقوع الإسقاط لا يقتضي، إسقاط التعريف، والتزام التنكير، وهو مما بقي مُشكلاً مُحْتَجاً
 على بقاء التعريف ببيت جرير: (تمرون الديار).
- ٤-كما لا يقتضي الإسقاط النصب، راداً على الكوفيين توجيههم للنصب على إسقاط الخافض.
- ٥- حمل النصب على تقدير جملة اعتراضية بين المبتدأ والخبر، وهو مما يجوز اتفاقاً، على تقدير: (الإعراب أعنى لغة البيان)، و(زيد أعنى قائماً).



- 7-ردُّ تقدير الجار المحذوف متعلقاً بالخبر؛ لأنه يُفسد المعنى، فيكون التقدير: (الإعرابُ البيانُ في اللغة)، فينصرف الذهن إلى أَنَّ: (الإعراب هو البيان الحاص في اللغة، لا البيان الحاصل في غيرها).
- ٧- فساد الصناعة بتقدم معمول المصدر على المصدر (البيان) في قولنا: (الإعراب في اللغة البيان)، مُحْتَجَّاً بقول الشاعر: (للذلة إذعان)، بتقدير: (لإذعان الذلة إذعان) فيُحمل التقدير في التركيب على: (الإعراب في البيان اللغة البيان) وفي ذلك يسقط تأثير المصدر بالنصب، وإنَّ عدم تجويز إسقاط الخافض، لا يُجيز التقديم، إذ أنَّ حمل التركيب على ذلك بعيد.
- ٨- إن وقع الخبر مشتقاً (صفةً)، فإن (أل) تُحمل على الموصولية، وفي حملها على الموصولية،
 يُشكل تقدم معمول الصلة على الموصول.
- 9- وتقدير (أل) للتعريف، يُفسد المعنى، فيكون: (الدليل الذي يرشد في اللغة، لا الذي يرشد في غيرها).
 - ١٠ التعلق بالمضاف، وهو آخر الاحتمالات، وما أخذت وجه الصحة عنده.

وتُحمل (لغةً) على التمييز، فاعتنى ابن هشام بالمعنى، وبلغ فيه حُجته في ردِّه وجه النصب فيه، حاملاً ذلك على فساد المعنى، وعدم ازالة الغموض، والإبهام، اعتباراً بأنَّ (التمييز) لفظ يزيلُ الابهام والغموض عن (المميز) إذ أنَّ التنكير، لا إشكال فيه، إنَّما يقع الإشكال في أيّ نوعى التمييز يقع التركيب، وعلى أيّ يُحمل اللفظ على التمييز.

فقد يُحمل الإعراب على الابهام؛ لأنّه واقع بسياقي (اللغة، والاصطلاح)، ويُعلّلُ ابن هشام فساد هذا الاعتبار بأنّ الالفاظ المشتركة، لا يجيء التمييز باعتبارها، فلا يُقال: (رأيت عيناً ذهباً) على التمييز، إذ أنّ رفع الابهام عن العين، لا يُعد تمييزاً، فهو غير مستقر، باعتبار أنّ ما يرفع الابهام المستقر عن ذات مذكورة، أو مقدرة، هو التمييز كقولنا: (عشرون)، فهي موضوعة لذات مبهمة في أصل الوضع، ولفظ العين ما لا يحمل على ذلك، إذ أنّه بمدلولات عدة، وهو عارض من جهة خفاء القرائن على السامع في مراد المتكلم، فيصح لفظ العين على: (العين المبصرة، وغيرها من مدلولات اللفظ)، وعليه لا يصح قولنا: (رأيت عيناً ذهباً) على التمييز (منه ابن هشام على اللفظ المحتمل لدلالات متعددة (بالألفاظ المشتركة)، إذ أنّ المشترك عنده ما وضع لمعين، يُقصد به اشتراك المميز والتمييز بدلالة مشتركة عند السامع، في سياق لا يخلو من القرائن، إذ لا يقع اللفظ (لغةً) في هذا الصدد تمييزاً للذات.

وفي تقدير المضاف كقولنا: (شرح الإعراب لغة)، يكون التمييز من قبيل النسبة، أو الجملة، ويردُّ ابن هشام هذا الاعتبار كذلك بحُجة أنَّ التمييز بين المتضايفين بمضاف محذوف غير واردِ في كلام العرب، وأنَّ تمييز النسبة الواقع بعد المتضايقين لا يكون إلَّا فاعلاً في المعنى والصناعة،

مجلة مرا العدد السادس والسبعون / السنة الثامنة عشرة / حزيران ٢٠٢٣ / الجزء الثاني

باعتبار الأصل، فيكون مُحوّلاً عن المضاف إليه وقد يكون مُحوّلاً عن المفعول به، أو المبتدأ، وقد لا يكون كذلك، والتركيب في معرض الشرح، لا يقع في أيّ منها، و (لغةً) ليست مُحوّلة عن المبتدأ، لا في المعنى، ولا في الصناعة، لذا فسُد هذا الوجه عند ابن هشام $(^{(N)})$.

كما ردَّ ابن هشام وجه النصب على المفعول المطلق، مُعْتَرضاً حمل (الإعراب لغةً: البيانُ) على ما قيل في الأصل من أَنَّ الإعراب: تغيير الآخر لعامل، واصطلحوا على ذلك اصطلاحاً، فحذف العامل، واعْتُرض بالمصدر بين المبتدأ والخبر إذ أَنَّ اللغة ليست (مصدراً)، فهي ليست اسماً لحدث، إنما هي وصف كمثل قولنا: (لغة فصيحة) (٨٨).

ورد ابن هشام وجه المصدر المؤكد لغيره عند ابن الحاجب، فالقياس فيه عند الأخير أَنْ يأتي بعد الجملة، في مثل قولنا: (الإجماع لغةً: العزمُ)، بمعنى: (مدلول الاجماع لغةً، باعتبار أنوع الدلالات المحتملة، وهي: (دلالة الشرع، ودلالة العرف، ودلالة اللغة)، وإنَّما قُدِّم المصدر المؤكد لغيره لبيان دلالة الإجماع في اللغة (٩٩).

ولفظ اللغة ليس مصدراً، وليس اسماً لحدث كما ذكر ابن هشام في الاعتبار الأول، ولو كان مصدراً مُؤكِّداً لمَّا جاز توسطه أو تقدمه، فلا يُقال: (زيدٌ حقاً ابني)، ولا (حقاً زيدٌ ابني)، في (حقاً) مصدرٌ عامله محذوف وجوباً بتقدير: (أحق)، أي: (أثبت ذلك إثباتاً) (٩٠٠)، فضلاً عن عدم إجازة تقديم المصدر بإجماع النحاة.

ويُحمل على ذلك ردُّ وجه النصب مفعولاً لأجله، قياساً على المفعول المطلق، لأجل الاصطلاح، أي: لأجل بيان الاصطلاح، فالمفعول لأجله لا يخرج عن كونه مصدراً، ولا اجازة في أَنْ يُقال: (جئتُك الماء والعُشب)، على تقدير المفعول لأجله المضاف: (جئتُك ابتغاء الماء والعُشب).

والأبين عند ابن هشام ترجيحُ وجه النصب على الحالية، فَينَطَلَّب هذا التوجيه تقدير مضاف اليه من المجرور، وتقدير مضافين من المنصوب، فيكون الأصل: (تفسير الإعراب، موضوع أهل اللغة)، او (تفسير الإعراب موضوع أهل الاصطلاح) مُحتجاً بقوله تَعَالَى: ﴿فَقَبَضَتُ مَنْ الله اللغة مِنْ أَثَر الرّسُول ﴿ وَهُ الله وَ ٩٦)، أي: من أثر حافر فرسِ الرسول (91).

و لا تُستَنْكَرُ كثرة المضافات المحذوفة، إذ أَنَّ المعنى المُجرى بقياسٍ، سابقٍ لا يُسْتَوْحَشُ منه (٩٢).

وفي تنكير (لغة) يقيس ابن هشام التركيب على قول العرب: (قضيةٌ ولا أبا حسن لها)، فالأصل فيها: (ولا مثل أبي الحسن لها)، أو (ولا مُسمَّى بهذا الاسم لها)، فإنابة أبا الحسن عن (مثل)، أو (مسمى) في سياق لا النافية للجنس يستلزم التنكير؛ لأنَّ الغرض نفي الجنس مطلقاً، فلا داع للتعريف (٩٣).



كذا وجه النصب على الحالية في (لغة)، يستلزم التنكير، لئلا يُشكل بالنعتية (١٠)، ويجيز ابن هشام التركيب بحذف مضاف واحد، كأن يقال: (موضوع اللغة)، أو (موضوع الاصطلاح)، قياساً على قول العرب: (كنت أَظُنُ العقربَ أَشَدَّ لَسعةً من الزنبور، فإذا هو إيّاها)، وفي المسألة ولاف مشهور وقع بين سيبويه والكسائي، وإنّما حذا آبن هشام توجيه الكسائي في المسألة، إلّا أنّ استدلاله بتأويل ابن الحاجب، الذي مر على مسائل الخلاف بين البصريين، والكوفيين، مخالفاً تارةً، ومؤيداً تارةً أخرى (٥٠). كشف عن منهج ابن هشام الاستدلالي وفق الأسس العقلية، بعيداً عن مجانبته لفئة دون أخرى.

وفي المسالة الزنبورية، يذهب الكوفيون إلى إجازة القول: (فإذا هو إيَّاها) على اعتبار أَنَّ (إذا) فجلئية، ظرف مكان، والظرف يرفع ما بعده، وتعمل إذا بالخبر عمل (وجدتُ)؛ لأنَّها بمعناها (٩٢).

وحُمل (إيَّاها) على الحالية، وأصل القول: (فإذا هو موجودٌ قبلها)، فحُذف الخبر قياساً على قولنا: (خرجتُ فإذا الأسد)، وحذف المضاف وهو (مثل)، وقام المضاف اليه مقامه، وتَحوَّلَ الضمير المجرور إلى ضمير منصوب، إلَّا أنَّ حمله على الحالية بعيدٌ، لأَنَّ لفظ الضمير معرفة، فيُجيز ابن هشام أنْ يكون الضمير مفعولاً لفعل محذوف سدَّ مسدَّ الخبر، بتقدير: فإذا هو يُشبهها، واستوجب حذف الفعل، فصل الضمير، مُعرِّجاً على المذهب البصري، الملزم بجوب قولهم: (فإذا هو هي)، إنَّما أنيب ضمير النصب عن ضمير الرفع.

فبدا في حمل المضاف المحذوف في قولنا: (موضوع اللغة) على قول العرب في المسألة الزنبورية، شائكاً، وفيه من التداخلات ما لا ينضوي تحت التداخلات في قولنا: (الإعراب لغة البيان)، إذ أن قاط الاختلاف تنأى بنقطة التشابه (بإجازة تقدير مضاف واحد محذوف)، قياسا يربك المُسْتَفْهم، فضلاً عن أن وجه النصب في (إيّاها) محكوم بسياق إذا الفجائية، أمّا النصب في (لغة) على الحالية في سياق تعدد الاضافات، وكانت إجازة التعدد مُقاسة على قوله تعالى: (فقبضتُ قبضةً من أثر الرسول)، واجازة التنكير مُقاسة على قول العرب: (قضية ولا أبا حسن لها)، وإجازة تقدير مضاف واحد على قول العرب: (كنت أظن العقرب أشد لسعة من الزنبور فإذا هو هي، أو هو إيّاها)، فبدا الاتساع عند ابن هشام في ترجيحاته، مما انعكس على استدلالاته العقلية، التي اتسمت خالصة بالمنطقية.

المسألة الثالثة: (يجوز كذا خلافاً لفلان)

يذهب ابن هشام إلى أن (خلافاً)، في قولنا: (يجوز كذا خلافاً لفلان) تَحمل على أحد وجهي النصب، فإماً أن يكون على المصدرية، أو يُحمل النصب على الحالية، ويمثل ابن هشام لوجه المصدرية بقوله: (يجوز كذا اتفاقاً، وإجماعاً)، بتقدير: (اتفقوا على ذلك اتفاقاً)، إذ لابد من تقدير



فعل من جنس المصدر، يتمثل بأحد الفعلين: (اختلفوا) و (خالفوا). وما يُشْكِلُ في تقدير الفعل على وجه المصدرية، أنَّ مصدر الفعل (اختلفوا) هو الاختلاف، وهو مما لا يستقيم والتركيب، فضلاً عن أنَّ (فلان) لا تقع في سياقها، فلا يُقال: (.. اختلافاً لفلان).

ومماً يُشْكِلُ في الفعل الثاني (خالفوا)، تَعديه بنفسه، وورَد في التركيب متعدياً باللام، وحمل ابن هشام، علة تعدي الفعل بحرف الجر، قياساً على قول العرب: (سقياً له)، مُستدلاً على صحة التركيب بتقدير: (أعني)، أو (إرادتي له)، فتتعلق اللام بالمحذوف، لا بفعل السُقية المتعدي بنفسه.

ووجه النصب على الحالية محمولً على تقدير القول أي: (أقول خلافاً لفلان) بمعنى: (مخالفاً له)، ويتكلف ابن هشام الحذف بكثرة في تأويلاته، فيدعم في هذا التركيب صحة استدلاله العقلي، بقول الفارسي: (هو من حديث البحر قُل، ولا حرج)، فيُعمِّم قياسه في تقدير القول المحذوف على كل حكم ذكره المصنفون، إذ هم قائلون به، ففعل القول يُقدَّر فبل كل مسألة (٩٧).

ويُقْحِم ابن هشام في فصل القول في التركيب: (يجوز كذا خلافاً لفلان) مفهوم الاتساع، أو التوسع، والعلة فيه، مقارباً إيَّاه، بعلة الحذف، إذ أَنَّ الاتساع ضربٌ من الحذف، يقوم المتوسع فيه مقام المحذوف، ويُعْرب إعرابه، خلافاً للحذف الذي يعنى بحذف العامل، والإبقاء على المعمول على حاله في الإعراب (٩٨).

فيستغنى عن ذكر الفعل بعلة مجيء المصدر المشتق منه، كأن يُقال: (ضربتُ ضرباً)، كما يُتوسع بالظرف عند نزوله منزلة الشيء نفسه.

ويستحيل (الظرف) اسماً عند الإخبار به، فيصير كسائر المفعولات، والفرق بين النصب على المفعولية، والظرفية، أنَّ، النصب على الظرفية يكون مُقدراً بـ (في)، والمفعولية لا تقتضي ذلك البتة، فإن قلت: (سرت يوم الجمعة)، كـ (ضربت زيداً)، دون أنْ تُقدر (في)، يكون المعنى: (الذي سرته يوم الجمعة)، كقولك: (الذي ضربته زيد)، وإنْ قصدت الثبات على الظرفية، تقول: (الذي سرت فيه يوم الجمعة)، فلا تقول: (سرت)، إنَّما نقول (سرت فيه) كما ذكرنا (١٩٩).

كانت اشارة ابن هشام الأخيرة في المسألة دقيقة، وتحتاج لطويل نظر، وإنّما كان اجتلاب الشبه بين علتي الحذف والاتساع، حُجةً لإثبات فكرتين، تكمن الأولى في أنّ تعدد الوجوه محمول على تقدير المحذوف، والاعتداد به، والثانية: أنّ التقدير، والتأويل، لا يخرج عن سجية النحاة في توجيهاتهم، فلا يُعاب عليهم كثرته، والله تعالى أعلم.

المسألة الرابعة: (القول في أيضاً)

وظَّف ابن هشام المعنى في استدلالاته، وتوجيهاته، ولم يحد عنه في بناء الحُجة، فاستهل



القول في التركيب (قال: أيضاً)، في حمل (أيضاً) على المصدرية من الفعل المستعمل (آض)، الذي يُحمل على معنيين، مُحْتَجًا بما ورد استعماله عن العرب في اصلاح المنطق لابن السكيت، فيأتي بمعنى: (رجع) التام، ومعنى (صار) الناقص العامل عمل كان مُحْتَجًا على ذلك بما نقله ابن مالك، وغيره في قول الراجز:

ربيت أحتى إذا تمعددا وآض نهداً كالحصان أجردا كان جزائى بالعصا أن أجلدا

وما فصلّه الجوهري في معنى (آض نهداً) أي: صار عظيماً، فيُمثِل احتجاجه، استدلالاً استقرائياً مسموعاً، فيُحمل الفعل (آض) على معنى الصيرورة بالبرهان والدليل القاطع.

وفي انتصاب (أيضاً)، يُفنّد ابن هشام وجه النصب على الحالية، من الضمير في (قال)، حاملاً من ذهب هذا المذهب على الوهم، إذ يُقدرونه بـ (راجعاً إلى القول)، فَيصح هذا القول إن كان صادراً عن قائل لقول سابق ليكون بمعنى: (أنّه قال راجعاً إلى القول بعد الفراغ منه)، فيشترطون توالي الأقوال ليصح هذا المعنى بزعمهم، ولا يشترط ابن هشام التوالي في استعمال (أيضاً)، مستدلاً على ذلك بما هو متوارد على الألسنة بقولهم: قلت اليوم كذا، وقلت أمس أيضاً.

فتتعالق الأقوال ببعضُها بتواليها غير المُقيد بالظرف، فتواليها على اختلاف الأزمنة وارد باتفاق الغرض، أو الموضوع لذات القائل، والسامع، إذ أنَّ الأخير قد ألف القول الأول، فما يُحمل على (أيضاً) يكون مفهوماً وواضحاً أو بيناً.

ويُجيز ابن هشام وجه النصب في (أيضاً) على المفعولية المطلقة، بعامل محذوف، مُمَثِّلاً لذلك بقوله: (وقال فلان)، ثم اسْتُوْنفَتْ جملة، فيقال: ارجع إلى الإخبار رجوعاً، سالكاً بذلك استدلالاً عقلياً عماده المعنى.

ويُجيز ابن هشام وجه الحالية بعامل محذوف، فضلاً عن حذف صاحبه، بتقدير (أُخْبِرُ أيضاً)، أو (أحكى أيضاً)، فيكون (أيضاً)، حالاً من ضمير المتكلم (أنا).

فيُمثّلُ لصحة استدلاله، وثبات حجته في تقدير العامل المحذوف بقوله: (عندهُ مالٌ، وأيضاً علمٌ)، إذ لا عامل في (أيضاً) يسبقها ليعمل فيها، آن ذلك و جَبَ التقدير، وأظنه عازمٌ على ابراز الرخصة في الحذف، كسعيه لإثبات الحُجة والدليل.

وينأى ابن هشام في استدلاله على حمل (أيضاً) على معنى (أُمَثِّلُ)، بقول الشاطبي في ترك الإدغام من: (تاء المتكلم)، أو (المخاطب)، أو (منون)، أو (مشدد):



ككُنت تُرابِاً أنت تُكرِهُ واسعٌ عليمٌ، وأيضاً تمَّ ميقاتُ مُثِّلا

وفسَّر المَقدسي (أيضاً) في البيت بمعنى: (أُمَثِّل) النوع الرابع، ولا يقتصر على تقدير الأنواع الثلاثة (١٠٠٠).

ويبدو أَنَّ حمل (أيضاً) على معنى التمثيل، محمول على (مُثِّلا) في البيت، وكذا يمكن أَنْ يحمل على كل فعل أُريد التكرار من وقوعه، فيُحمل معنى المصدر (أيضاً)، على ما يمكن أَنْ يخدم السياق التركيبي بقرينة اللفظ المذكور.

فيُحمل النصب في (أيضاً) على الحالية من الضمير في (أُمثل) المُقدَّر، ويتمثل الضابط في ورود (أيضاً) عند ابن هشام بالتوافق والاستغناء بذكر أحد القولين عن الآخر، فلا يُقال: (جاء زيدٌ أيضاً)، إلَّا بتقدم ذكر مجيء شخص آخر، أو أَنْ تدلَ على ذلك القرينة.

المسألة الخامسة: القول في (هلُمَّ جَرًّا)

لقد ساس ابن هشام لاستدلالاته في (هلُمَّ جراً)، تَدَرُّجاً استقرائياً بدأ بالصحاح للجوهري، وما نُقل عنه ولم يزد عليه في ورود التركيب، واستعماله في العُرف كثيراً، مُعرجاً على ما ذكره أبو بكر الأنباري في كتابه الزاهر في معنى (هلُم جرا)، فأوردها بمعنى: (سيروا على هينتتكُم)، أي: (تثبتوا في سيركم ولا تُجهدوا أنفسكم)، إذ أنَّه مأخوذٌ من (الجر)، وهو ترك الإبل، والغنم ترعى في السير كما في قول الراجز:

لطالما جرر تكن جَراً حتى نوى الأعجف واستمرا فاليوم لا آلوا الركاب شراً

وتحو لاً عن المعنى، إلى وجه النصب في (جراً)، نقل ابن هشام عن الأنباري(١٠١). احتمالها وجو ها ثلاثة:

إمَّا أَنْ يُحمل النصب في مصدريتها على الحالية، بتقدير: (هلُمَ جارين)، أي: (متشبثين)، أو أنْ يكون النصب على المصدرية؛ لأنَّ في (هلُمَّ) معنى (جَرَّ)، فكأنه قيل: (جروا جراً)، قياساً على قولنا: (جاء زيدٌ مشياً)، فيُقدّر: ماشياً عند البصريين، ومعناه عند الكوفيين يمشي مشياً، وقيل في وجه النصب الثالث: (حمل النصب على التفسير).

ونقل أبو حيان (١٠٢) عن الأنباري معنى التركيب، وحمل المصدر (جراً) على الحالية ناسباً ذلك للبصريين، وقول الكوفيين بالمصدرية لحمل (هلم) على معنى (الجرّ)، وقيل النصب على التمييز، احتجاجاً ببيت عائذ بن يزيد في جواب جندلة:

فإن جاوزتُ مُقفرةً رمتْ بي الى أخرى كتلك هلَم جَراً



ويناقش ابن هشام استقراءاته، مُستعيناً بالمعنى في توجيه استدلالاته، وصولاً إلى الحُجة، وتبدى ذلك في ريبته من عربية التركيب الخالصة، فمبعث الريبة في عربية التركيب عنده يصب في جوانب عدة يستهلها ب:

- ۱- إجماع النحويين، واللغويين على معنى (هُلُمَّ)، إذ ينحصر بمعنى: (تعال) القاصر، محتجين لذلك بقوله تَعَالَى: ﴿*هَلُمَّ إِلَيْنَا اللَّهُ ﴿ الْأَحْرَابِ: ١٨)، والمعنى الثاني تمثل ب (أحضر)، الذلك بقوله تَعَالَى: ﴿ قُلُ هَلُمُّ اللَّهُ اللَّلَا اللَّهُ الْعُلِمُ اللَّهُ ال
- ٢- إجماعهم منعقد على أنها تقع في لغتين: (حجازية) تلتزم استتار الضمير محمولة على (اسم الفعل)، و (تميمية) تتصل بها ضمائر الرفع، فيقال: (هلما، وهلمي، وهلموا)، محمولة على الفعلية.

- ٣- تخالف الجملتين المتعاطفتين بالطلب، والخبر ممتنع، وإن أُخبر فضعيف (١٠٣)، وفي التركيب
 هو لازم كقولك: (كان ذلك عام كذا، وهلُمَّ جرَّاً).
- 3 عدم تعرض أئمة اللغة لهذا التركيب، وذكر منهم ابن سيدة، ويُحمل على الرَّدِ ما تُفُرَّد بِهِ، فلا يُقبل، قاصداً بذلك الجوهري في صحاحه، فقد نقل الأخير عَمَّن سمع منهم، وفي زمانه فسدت اللغة.

وبذا وضع ابن هشام الخطوط العريضة لاستدلالاته، منطلقاً من معاينة منطقية، فيشرع في مناقشة ابن الأنباري في تفسيره لمعنى التركيب، إذ أنّه لا يُعنى في كتابه بتفسير الالفاظ المسموعة، فضلاً عن كونه لم يُصرح بعربية التركيب، وحذا أبو حيان حذو الأنباري مُتوهماً وقوع الخلاف بين البصريين والكوفيين في (هلُمّ جراً)، إنّما كان قياس الأنباري للتركيب وفق القواعد البصرية في توجيه الحالية، وعلى المصدرية وفق قواعد الكوفيين، وهو ما فهمه الزجاجي في مختصر الزاهر للأنباري، فَردّ على الأخير قياسه، بأن البصريين لا يوجبون في نحو (ركضاً) من قولنا: (جاء زيدٌ ركضاً)، أنْ يكون مفعولاً مطلقاً، إنّما اجازة التقدير على معنى: (جاء زيدٌ يركض ركضاً)، فيُقاس على هذا قولنا: (هلُمَّ تَجُروا جَراً) (١٠٤٠).

فتشكَّل اعتراض ابن هشام على توجيه المعنى عند الأنباري في وجهتين: تكمن الأولى في أنَّ المعنى المُقدَّم لم يثبت عن أحد من قبل، ثم إنَّ التفسير لا ينطبق مع المراد منه، فالذي قدَّمه الجوهري، يمثل استمرار الحكم قبل التركيب لمَّا بعده، وهو الصحيح.

كما واعترض على أبي حيان في وجهتين أيضاً، تكمن الأولى في عدم المطابقة مع المراد، والثانية في إفراد (تعال على هينتك)، وهو خطاب للجماعة، واسم الفعل لا تلحقه ضمائر الرفع



البارزة، فأَلْحِقَ النحويون بالوهم فيها، وفي (هات)، ويَحْتَجَّ آبن هشام، لصحة حُجتهِ في حملها على الفعلية بقول الشاعر:

إذا قلت هاتي نَوِّليني تمايلَت على هضيم الكشح ربا المخلف ِ كما خَطَّأَ ابن هشام على الأنباري وأبي حيان حملهم (هلُمَّ) على معنى (الجَرِّ)، ويحذو بذلك حذو الزجاجي (١٠٠).

ويشرع ابن هشام بشرح قول عائذ بن يزيد، والآخر من تغلب، وتبدَّى الاستدلال بالقياس واضحاً في تفسيره لقول التغلبي:

والمطعمين لدى الشتاء عسدائف مل نيب غراً في الجاهلية كان سؤ دد وائل فها فها م جراً

ففي قوله: (مل نيب)، محمولة على الأصل: (من النيب) و(النيب): جمعٌ مِنْ (ناب)؛ وهي الناقة، وسميت بذلك لاستدلالهم على عمرها من نابها، فحذفت النون من حرف الجر (من)؛ لإرادة التخفيف من التقاء المتقاربين (النون)، و(اللام)، وتعذّر الإدغام؛ لسكون اللام، قياساً احتجاجياً على قول العرب في بني الحارث: (بلحارث)، وهو شاذ إنّما مسمع، وفي البيت ورد الأشذُ منه؛ لأنّ شرط هذا الحذف ألّلا تكون اللام مُدغمة فيما بعدها، فلا يُقال في: (بني النجار، وبني النجار، وبكراهية (توالي الاعلالين)، وعلل ابن جني ذلك بأنّ اللام أعلّت بالإدغام فيما بعدها، فإن أعلت النون التي قبلها بالحذف توالى الاعلالان، ويرد على ذلك بأنّه يُتجنّبُ في الكلمة الواحدة، وفي البيت كلا المتضايفين، أو (الجار والمجرور) لكلمة الواحدة وأعطيا حكمها.

وما ظهر لابن هشام في عربية التركيب أنَّ (هلُمّ) القاصرة بمعنى: (أمت، وتعال)، وفيها تَجَوزّان: يكمن الأول في أنَّ المراد بالإتيان: الاستمرار على الشيء، والمداومة عليه، لا المجيء الحسي، كأن تقول: (امشِ على هذا الأمر)، و (سرْ على هذا المنوال)، و يَحْتجُ لتمثيله بقوله تَعَالى: ﴿ وَأَنْطَلَقَ الْمَلَأُ مِنْهُمُ أَنِ الْمَشُواْ وَأُصْبِرُواْ عَلَى عَالِهَ تَكُو ﴿ (ص: ٦)، فيحمل الانطلاق في الآية على انطلاق الألسنة بالكلام، لا انطلاق الذهاب الحسي، وخروج المعنى عن ظاهره، مستدلاً بالإعراب كبرهان قاطع على الحُجة، إذ أنّ (أنْ) أعربت على التفسير، وسياقها المجيء بعد جملة تحمل معنى القول، كقوله تعالى: ﴿ فَأُوحَيّنَا إِلْيَهِ أَنِ أُصْنَعِ ٱلْفُلُكُ ۞ ﴾ (المؤمنون: ٢٧)، فقوله تعالى: (أنْ امشوا) يحمل معنى القول، وكذلك قوله: (فأوحينا إليه أنْ اصنع)،



والمراد بالمشي: الاستمرار، والدوام، لا المشي بالأقدام، فيخرج معنى التركيب في معناه مجازاً كما خرجت الأفعال في قولم عز وجل عن معانيها الحقيقية إلى المعاني التي تخدم السياق.

والتجوز الثاني محمولٌ على أَنَّ المراد بالطلب: الخبر، ويخلص الخبر طلباً في قوله تعالى: ﴿وَلْنَحْمِلُ خَطَايَكُونَ ﴾ (العنكبوت: ١٢)، وقوله: ﴿وَلْيَمْدُدُلُهُ ٱلرَّحْمَنُ مَدَّالُ ﴾ (مريم: ٧٥).

والجر مصدر من: (جرّه - يجره) بمعنى السحب، إنّما يخرج آبن هشام في دلالته عن المعنى الحسي إلى المجازي (التعميم)، والسحب يخلص لمعنى الشمول، فيمثل ابن هشام لذلك بقوله: (هذا حُكم منسحب عن كذا)، أي: (شامل له)، فإن قيل في عبارة الجوهري: (كان ذلك عام كذا، وهله جراً)، فكأنه قيل: استمر ذلك استمرار في بقية الأعوام، فيُحمل على المصدرية، أو الحال المؤكدة، ومحمل الطلب في (هلم) على الإخبار مجازاً، استقامت علة العطف، بالإخبار به (هلم)، وفي إفراد الضمير أبداً يكون التقدير: (واستمر ذلك).

وخَلُصَ ابن هشام في النهاية إلى صحة ما جاء به الجوهري، حملاً على المجاز في قوله: (كان ذلك عام كذا وهلُمَّ جراً)، وفي عربية التركيب، ومبعث الريبة، فإن ابن هشام، لم يقف على استقراء واحد، ولا استدلال واحد، يقول بعُجمة التركيب، فكان مبعث الريبة في العربية الخالصة تَكُلُّفاً، وإنَّ حَمْلَ الطلب على الإخبار مجازاً وارد، وكان من الممكن الاعتداد به دون أن يكون عائقاً، يتوقَف عنده، اعتباراً باتساع افق التقدير ديدنه. ويخلُصُ توجيه ابن هشام التركيب في حدود المعنى، الذي ما حاد عنه مُنذُ المسألة الأولى، واعتنى بأقوال بعينها، قاصداً بسط الجدال في مُحاجَجة قائليها، ليطرح استدلالاته في نطاق لا يتجاوز المعنى والمنطق، وتوالد القياسات، فكان ابن هشام استدلالياً عقلياً بامتياز، ومسلكه في الاستدلال الاستقرائي منضوياً تحت استدلاله العقلي، فلم يكن واصفاً، إنَّما كان مجادلاً، مُحاجِجاً، وإنْ بدا مُسرفاً في استدلالاته، واستطرداته، إلَّا أنَّ ذلك كان عن بُعد نظر، واحاطة وثراء معرفي لا يخفى على الدارسين.

ويدفع ابن هشام عن نفسه، في ختام حجاجيته، عيب التأويل، وغزارة التقديرات، مُعْتَداً باتساع استقراءاته، ودقة استدلالاته، فمن يعيب عليه شأنه في التوجيه، إنَّما هو باطلاع محدود، إذ لو سَبَرَ غوار كلام النحويين، لوقع على مثل ذلك، وأمثاله كثيرة. والله تعالى أعلم.

الهوامش والمصادر:

(١) ينظر: اللغة والحجاج، أبو بكر العزاوي، العمدة في الطبع، الدار البيضاء، ط١ ، ٤٢٦ ٥-٢٠٠٦: ١٩.

- (٢) ينظر: دراسة الخطاب الحجاجي من منظور الجدل التداولي، أحمد عبدالحميد عبد الحميد، مجلة عالم الفكر، عدد: ١٨٨، (ابريل- يونيو- ٢٠٠٢): 41.
- (٣) ينظر: المنهاج في ترتيب الحجاج، أبو الوليد الباجي(٤٠٣-٤٧٤ه)، تحقيق: عبدالمجيد تركي، دار العربي الاسلامي: ٧.
 - (٤) ينظر: من: ٨.
 - (٥) ينظر: تاريخ الجدل، الإمام محمد أبو زهرة، دالر الفكر العربي، ط١، ١٩٣٤: ٥.
- (٦) معجم التعريفات، علي بن محمد السيد الشريف الجرجاني(٦١٨ه-٣١٤م)، تحقيق: محمد صديق المنشاوي، دار الفضيلة، القاهرة: ٦٧.
- (٧) ينظر: لسان العرب، ابن منظور، تحقيق: عبدالله علي الكبير، محمد احمد حسب الله، هاشم محمد الشاذلي، دار المعارف، القاهرة: ٢٢٨/٢.
- (A) مجمل اللغة، أبو الحسين احمد بن فارس بن زكريا اللغوي (٣٩٥ه)، دراسة وتحقيق: زهير عبد المحسن سلطان، مؤسسة الرسالة، ط٢، ١٠٤/١ه-١٩٨٦: ١٧٩/١، لسان العرب: ١٠٥/١١.
- (٩) ينظر: منطق الكلام من المنطق الجدلي الفلسفي الى المنطق الحجاجي الأصولي، حمو النقاري، الدار العربية للعلوم ناشرون، منشورات الاختلاف، الرباط، ٢٠١٠: ١٧٤-١٧٧.
 - (١٠) ينظر: ابن سينا، برنارد كارا دو فو، ترجمة: عادل زعيتر، مؤسسة هنداوي، القاهرة، ٢٠٢٠: ١٠٥.
- (١١) ينظر: المنطق، محمود رضا المظفر، جمعية منتدى النشر، كلية الفقه في النجف، مطبعة النعمان، النجف، ط٣، ١٣٨٨ه- ١٩٦٣م: ٣٥١.
- (۱۲) ينظر: الاستدلال الحجاجي، والاستدلال البرهاني، تقاطعً أم تبادل مصطلحي، رميساء مزاهدية، جامعة محمد خيضر، حوليات جامعة الجزائر ۱، عدد: ۳۲، جزء: ۳٪، سيبتمبر ۲۰۱۸: ۰۰۰–۷۰۷.
- (١٣) ينظر: الحجاج في الدرس النحوي، حسن خميس الملخ، عالم الفكر، عدد: ٢ ، مجلد : ٤٠ ، (اوكتوبر ديسمبر)، ٢٠١١.
 - (۱٤) ينظر: م . ن: ۱۲۰.
- (١٥) ينظر: لسانيات الخطاب، الاسلوبية، والتلفظ، والتداولية، صابر الحباشة، دار الحوار للنشر والتوزيع، سوريا، ط١، ٢٠س١: ٢٥٣.
 - (١٦) ينظر: الاستدلال الحجاجي والاستدلال البرهاني، تقاطع أم تبادل مصطلحي: ٧٠٧.
 - (۱۷) ينظر: م. ن: ۷۰۷.
 - (١٨) ينظر: اللغة والحجاج: ١٤-١٨.
- (١٩) ينظر: في أصول الحوار وتجديد علم الكلام، طه عبد الرحمن، المركز الثقافي العربي، بيروت، ط٢، ١٠٥.
 - (۲۰) ينظر: م. ن: ۱۰٦.
- (٢١) ينظر: أصول النحو، دراسة في فكر الانباري، محمد سالم صالح، دار السلام للتوزيع والطبع والترجمة، مصر ، ط١، ٢٠٠٦: ٨٤-٨٤.
- (٢٢) ينظر: أثر العقيدة وعلم الكلام في النحو العربي، مصطفى احمد عبدالعليم بخيت، دار البصائر، القاهرة، ط١، ٣٣٠١ه-٢٠١٢: ٤٧ ٥٠.

الحجاج عند ابن هشام الأنصاري في المسائل السفرية م.د. الاء أكرم خليل الصفار



- (٢٣) ينظر: الاقتراح في أصول النحو، عبد الرحمن بن ابي بكر جلال الدين السيوطي (١١٩ه)، تحقيق: عبد الحكيم عطية، دار البيروتي، دمشق، ط٢، (٢٠٠١ه-٢٠٠): ٢١.
 - (٢٤) الحجاج في الدرس النحوي: ١٢٥.
 - (٢٥) ينظر: الأصول، تمام حسان، عالم الكتب، القاهرة، ١٤٢٠-٢٠٠٠: ٢١-٣٣.
 - (٢٦) الاقتراح في أصول النحو: ٣٩.
 - (۲۷) م. ن: ۲۹–۸۰.
 - (۲۸) م. ن: ۲۶.
- (٢٩) في النحو العربي نقدُّ وتوجيه، مهدي المخزومي، منشورات الرائد العربي، بيروت، ط٢، ١٩٨٦: ٢٠.
 - (٣٠) ينظر: الحجاج في الدرس النحوي: ١٣٥.
- (٣١) ينظر: المسائل السفرية في النحو ، ابن هشام الانصاري (٧٦١ه)، تحقيق: حاتم صالح الضامن، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط١ ، (٢٠٣٥ه-١٩٨٣): ١٢.
- (٣٢) ينظر: المسائل المنثورة، أبو علي الحسن بن احمد بن عبد الغفار الفارسي، تحقيق: شريف عبد الكريم النجار، دار عمار للنشر والتوزيع: ٦.
- (٣٣) ينظر: التعليقة على كتاب سيبويه، أبو علي الحسن بن احمد بن عبدالغفار الفارسي (٣٧٧ه-٩٨٧م)، تحقيق: عوض بن محمد القوزي، مكتبة الإسكندرية، القاهرة، ط١، (١٤١٥ه-١٩٩٤م): ١٩٥٠.
- (٣٤) ينظر: أمالي ابن الشجري، هبة الله بن علي بن محمد بن حمزة الحسيني العلوي(٥٥٠ه-٢٥٥)، تحقيق: محمود محمد الطناحي، مكتبة الخانجي، القاهرة، ط١، (٤١٣ ١ه-١٩٩٢م): ٢٥٢/١.
 - (٣٥) ينظر: أمالي ابن الشجري: ٢٤٨/١.
 - (٣٦) ينظر: المسائل المنثورة: ٦، التعليقة: ١٩٤-١٩٥.
- (۳۷) ينظر: الكتاب، سيبويه، أبو بشر عمرو بن عثمان بن قمبر (۱۸۰ه)، تحقيق: عبدالسلام محمد هارون، مكتبة الخانجي، القاهرة، ط٤ ، (١٤٢٥ه-٢٠٠٤م): ٢٣٧/١، شرح الشواهد الشعرية في أمات الكتب النحوية، محمد محمد حسين شراب، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط١ ، (٢٢٧ه-٢٠٠٧م): ٢/١٤٠١.
- (٣٨) ينظر: مغني اللبيب عن كتب الاعاريب، ابن هشام الانصاري(٧٦١ه)، امين بديع يعقوب، دار الكتب العلمية، بيروت– لبنان،: ٢٣٥/١.
 - (٣٩) ينظر: شرح الشواهد الشعرية في امات الكتب النحوية: ١٤٤/١.
- (٤٠) ينظر: شرح المفصل للزمخشري، أبو البقاء بن يعيش الموصلي(٣٤٣ه)، دار الكتب العلمية، بيروت-لبنان، ط١، ٢٠٠١: ٤٠٤/١.
 - (٤١) ينظر: الكتاب: ٨١/١.
 - (٤٢) ينظر: م. ن: ١/٥٨.
 - (٤٣) ينظر: أمالي ابن الشجري: ٨/١.
 - (٤٤) ينظر: المسائل السفرية: ١٣، نتائج الفكر في النحو، أبو القاسم عبد الرحمن السهيلي: ٢٨٢.
- (٤٥) ينظر: الكتاب: ١١٢/٢، شرح التسهيل، تسهيل الفوائد وتكميل المقاصد، ابن مالك(٢٧٦ه)، تحقيق: محمد عبد القادر عطا, وطارق فتحي السيد، دار الكتب العلمية، بيروت البنان: ٢٤٩/٢، المسائل السفرية: ١٤.
- (٤٦) صحيح مسلم، أبو الحسين مسلم بن الحجاج القشيري النيسابوري(٢٦١ه)، تحقيق: محمد فؤاد عبدالباقي،

- دار الكتب العلمية، بيروت-لبنان، ط١ ، (٢١٤ ١ه-١٩٩١م): ٣٠٨-٣٠٨.
 - (٤٧) ينظر: شرح المفصل للزمخشري: ٢٠/٢.
 - (٤٨) ينظر: المسائل السفرية: ١٤.
 - (٤٩) شرح التسهيل: ٢٥٠/٢، المسائل السفرية: ١٤.
 - (۵۰) ينظر: م. ن: ۲/۲۵۰.
 - (٥١) المسائل السفرية: ١٤.
- (۵۲) ينظر: ارتشاف الضرب من لسان العرب، أبو حيان الأندلسي(۵۷ده)، تحقيق: رجب عثمان محمد، مراجعة: رمضان عبد التواب، مكتبة الخانجي، القاهرة، ط۱، (۱۹۹۸): ۱۹۱۹/٤.
 - (۵۳) ينظر: م. ن: ١٩٢٠/٤.
 - (٥٤) ينظر: شرح المفصل للزمخشرى: ٢٣٦/٢.
 - (٥٥) ينظر: المسائل السفرية: ١٥.
- (٥٦) ينظر: شرح جمل الزجاجي، أبو الحسن علي بن مؤمن بن محمد بن علي ابن عصفور الأشبيلي(١٦٥)، قدم له فواز الشعار، اشراف: اميل بديع يعقوب، دار الكتب العلمية، بيروت-لبنان، ط١، (١٩١٩ه- ١٤١٩م): ١/٢٤١- ١٤٧٠.
- (٥٧) الايضاح في شرح المفصل، أبو عمرو عثمان بن عمر المعروف بابن الحاجب (٥٧٠ه-٢٤٦ه)، تحقيق: موسى بناي العليلي، احياء التراث الإسلامي، الجمهورية العراقية، وزارة الأوقاف والشؤن الدينية: ١/١٤٤.
- (٥٨) سر صناعة الإعراب، أبو الفتح عثمان ابن جني (٣٩٢ه)، تحقيق: حسن هنداوي، دار القلم: دمشق: ٣٦١.
 - (٥٩) سر صناعة الاعراب: ٣٦٣.
 - (٦٠) ينظر: المسائل السفرية: ١٥.
 - (٦١) ينظر: م. ن: ١١.
 - (۲۲) م. ن: ۱۵.
- (٦٣) ديوان امرئ القيس برواية الاصمعي من نسخة الاعلم، تحقيق: محمد أبو الفضل إبراهيم، دار المعارف، سلسلة ذخائر العرب، ط٥، (١٩٨٤): ٦٦.
- (٦٤) ينظر: العمدة في محاسن الشعر وآدابه، أبو علي الحسن ابن رشيق القيرواني(٥٦ه)، تحقيق: محمد عبدالقادر احمد عطا، دار الكتب العلمية، بيروت-لبنان: ٨٠/٢.
- (٦٥) ينظر: تفسير البحر المحيط، أبو حيان محمد بن يوسف بن علي بن يوسف بن حيان اثير الدين الأندلسي (٧٤٥ه)، تحقيق: صدقى محمد جميل، دار الفكر، بيروت، (١٤٢٠ه): ٣٤٣/٢.
 - (٦٦) ينظر: المسائل السفرية: ١٦.
 - (۲۷) ینظر: م. ن: ۱٦.
 - (۲۸) م. ن: ۲۱.
 - (٦٩) ينظر: م. ن ١٧.
- (٧٠) ينظر: موسوعة مصطلحات علم المنطق عند العرب، فريد جبر، سميح دغيم، رفيق العجم، جيرار جهامي، مكتبة لبنان ناشرون، لبنان، ط١، (١٩٩٦): ٦١٥.
 - (۷۱) ينظر: م. ن: ٦٢٦.

الحجاج عند ابن هشام الأنصاري في المسائل السفرية م.د. الاء أكرم خليل الصفار



- (٧٢) ينظر: موسوعة مصطلحات علم المنطق عند العرب: ٦٢١.
 - (۷۳) ینظر: م. ن: ۲۲۸.
 - (۷٤) ينظر: م. ن: ٦١٦.
 - (۷۰) م. ن: ۳۳۳.
 - (۲۷) ینظر: م. ن: ۱۰۳۰
 - (۷۷) ینظر: م. ن: ۱۰٤۲.
 - (۷۸) ينظر: المسائل السفرية: ۱۷.
 - (٧٩) المسائل السفرية: ٢٠.
- (۸۰) ينظر: الانصاف في مسائل الخلاف بين البصرين والكوفيين، أبو البركات الأنباري(۷۷ه)، تحقيق: جوده محمد مبروك، تحقيق: رمضان عبد التواب، مكتبة الخانجي، القاهرة، مصر، ط١، (٢٠٠٢): ١٣٤/١-
 - (٨١) ينظر: شرح المفصل للزمخشري: ٨٢/٤.
 - (٨٢) ينظر: شرح الشواهد الشعرية في أمات الكتب النحوية: ٣٦٥/٣
- (۸۳) ينظر: شرح الأشموني لألفية ابن مالك، نور الدين الاشموني الشافعي (۹۰۰ه)، دار الكتب العلمية، بيروت لبنان، ط۱، (۱۹۹۸): ۲۱۳/۲.
- (٨٤) ينظر: الضرورة الشعرية ومفهومها لدى النحويين، دراسة على ألفية ابن مالك، ابراهيم صالح الحندود، الجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة، السنة: (٣٣)، عدد:١١١ ، (٢٠٠١): ٤٣٥.
- (۸۰) ينظر: أمالي ابن الحاجب، أبو عمرو عثمان بن الحاجب(۵۷۰-۲٤٦ه)، تحقيق: فخر صالح سليمان قدارة، دار عمار –عمان، دار الجيل-بيروت، (۱۶۰۹ه-۱۹۸۹م): ۱۵۲/۱.
 - (٨٦) ينظر: المسائل السفرية: ٢٥-٢٥، الايضاح في شرح المفصل، ابن الحاجب: ٣٤٨/١.
 - (٨٧) ينظر: المسائل السفرية: ٢٤-٢٥، الايضاح في شرح المفصل: ٥٥٥/١-٣٥٨.
 - (٨٨) ينظر: المسائل السفرية: ٢٥.
 - (۸۹) ينظر: أمالي ابن الحاجب: ٧٥٢/٢.
- (٩٠) ينظر: شرح ابن عقيل على ألفية ابن مالك، ابن عقيل المصري (٧٦٩ه)، مكتبة دار التراث، القاهرة، (٢٠٠٥): ١٨٣/٢.
 - (٩١) ينظر: المسائل السفرية: ٧٧.
- (٩٢) ينظر: المحتسب في تبيين وجوه شواذ القراءات والايضاح عنها، أبو الفتح عثمان ابن جني، تحقيق: علي النجدي ناصف وعبدالحليم النجار وعبدالفتاح إسماعيل شلبي، وزارة الأوقاف-المجلس الأعلى للشؤن الإسلامية، مصر،(١٣٨٩ه-١٩٦٩م): ٣٤٥-٣٤٦.
 - (٩٣) ينظر: الايضاح في شرح المفصل: ٣٨٤/١.
 - (٩٤) ينظر: شرح الأشموني لألفية ابن مالك: ١٧/٣.
- (90) ينظر: منهج ابن الحاجب، ومذهبه النحوي من خلال كتابه الكافية، اخلاص نصر الريح حسين، كلية الدراسات العليا قسم الدراسات النحوية و اللغوية، جامعة ام درمان الإسلامية، اشراف: دكتور علي جمعة عثمان، السودان، $(573 \, 16-0.7 \, 1)$.

- (٩٦) ينظر: الانصاف في مسائل الخلاف: ٢/٥٧٦-٥٧٥.
 - (٩٧) ينظر: المسائل السفرية: ٢٨.
- (٩٨) ينظر: الأصول في النحو، أبو بكر محمد بن سهل بن السراج النحوي البغدادي(٣١٦ه)، تحقيق: عبدالحسين الفتلي، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط٣، (٤١٧ه-١٩٩٦م): ٢٩١/٢-٢٩١، الأشباه والنظائر في النحو، جلال الدين عبد الرحمن بن ابي بكر السيوطي(١١١ه)، دار الكتب العلمية، بيروت: ٢٩/١-٣٠.
- (٩٩) ينظر: الأصول في النحو: ٢٩٣/٢-٢٩٥، مفهوم الاتساع وضوابطه في علم النحو (بحث في تحديد مصطلح الاتساع واستنباط قواعده)،(٤٣٦ ٥- ٢٠١٥)، بهاء الدين عبدالوهاب عبدالرحمن: ٣٠.
- (١٠٠) ينظر: ابراز المعاني من حرز الأماني في القراءات السبع الإمام الشاطبي (٩٠٥هـ)، أبو شامة الدمشقي (٦٠٥هـ)، تحقيق: ابراهيم عطوة عوض، دار الكتب العلمية: ٨١.
- (۱۰۱) ينظر: الزاهر في معاني كلمات الناس، أبو بكر محمد بن القاسم الأنباري(٣٢٨ه)، تحقيق: حاتم صالح الضامن، دار الشؤن الثقافية العامة، العراق، ط٢، (١٩٨٧): ٤٧٦.
 - (١٠٢) ينظر: ارتشاف الضرب من لسان العرب: ٥/٢٣٠٧.
 - (١٠٣) ينظر: مغنى اللبيب عن كتب الاعاريب: ٤٨٢/٢.
- (١٠٤) ينظر: مختصر الزاهر، عبد الرحمن بن إسحاق النهاوندي الزجاجي أبو القاسم، تحقيق: تامر محمد امين حسنين، وزارة الأوقاف والشؤن الإسلامية، قطر، ط١، (٤٣٤ه-٢٠١٣م): ٢١١-٢١٦.
 - (۱۰۰) ينظر: م. ن: ۲۱۱.